تحريم الظلم في حق الله تعالى - التأصيل العقدي - وأثره في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر

The Prohibition of Oppression Against Allah Almighty – Doctrinal Foundation – and Its Impact on Reforming Contemporary Da'wah Discourse

10.35781/1637-000-153-001

د. جلوس بنت فرج شتوي القحطاني*

*أستاذ العقيدة المشارك

مسار العقيدة والمذاهب المعاصرة - قسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية - جامعة الملك سعود - الرياض.

الملخص:

عنوان البحث: تحريم الظلم في حق الله تعالى - التأصيل العقدي - وأثره في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر.

اسم الباحثة: جلوس بنت فرج شتوي القحطاني.

منهج البحث: الاستقرائي والتحليلي.

أهداف البحث:

- تأصيل مفهوم تحريم الظلم في حق الله تعالى، تأصيلاً عقدياً منهجيًا مختصراً في ضوء الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح.

- تحليل الابعاد العقدية لتحريم الظلم وبيان علاقته في مسائل الأسماء والصفات، والقدر، والوعد، والوعيد.

- ابراز التطبيقات الدعوية لتحريم الظلم في حق الله تعالى في بناء التصور الايماني وتصحيح المفاهيم.

- بيان الأثر المنهجي لتحريم الظلم في حق الله تعالى، في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر من حيث المضمون، ومنهج الاستدلال، والأسلوب الدعوي.

ومن أبرز نتائج البحث:

- خلص البحث إلى أن تحريم الظلم في حق الله تعالى أصل عقدي كلي يعد من الضوابط الحاكمة لفهم صفات الله تعالى وأفعاله واحكامه، ويمنع الانزلاق إلى تصورات تُنافي كمال العدل والحكمة الإلهية.

- تبين أن استحضار هذا الأصل يسهم في تصحيح فهم قضايا القضاء والقدر والابتلاء والجزاء، ويعزز بناء الايمان القائم على الثقة بعدل الله وحسن الظن به.

الكلمات المفتاحية: تحريم الظلم - حق الله - الخطاب الدعوي- التأصيل- التقويم.

ISSN : 2410-1818

The Prohibition of Oppression Against Allah Almighty – Doctrinal Foundation – and Its Impact on Reforming Contemporary Da‘wah Discourse

Dr. Julus bint Faraj Shatwi Al-Qahtani*

*Associate Professor of Aqidah
Aqidah and Contemporary Schools of Thought Track – Department of Islamic Studies
College of Education – King Saud University

Abstract

Title of the Research: The Prohibition of Oppression Against Allah Almighty – Doctrinal Foundation and Its Impact on Reforming Contemporary Da‘wah Discourse

Researcher: Jalous bint Faraj Shatawi Al-Qahtani

Research Methodology: Inductive and Analytical

Objectives of the Research:

-To establish the doctrinal concept of the prohibition of oppression against Allah, providing a concise methodological foundation based on the Qur’an, Sunnah, and the understanding of the righteous predecessors.

-To analyze the doctrinal dimensions of the prohibition of oppression and clarify its relation to issues such as the Names and Attributes of Allah, divine decree, promise and threat.

-To highlight the practical applications of the prohibition of oppression against Allah in da‘wah, in terms of building faith and correcting misconceptions.

-To demonstrate the methodological impact of this principle on reforming contemporary da‘wah discourse, in terms of content, reasoning methodology, and preaching style.

Major Findings:

-The research concluded that the prohibition of oppression against Allah is a fundamental doctrinal principle that governs the understanding of Allah’s attributes, actions, and decrees, preventing interpretations that contradict divine justice and wisdom.

-It was shown that acknowledging this principle contributes to a correct understanding of issues related to divine decree, trials, and recompense, and reinforces faith based on trust in Allah’s justice and good expectations of Him.

Keywords: Prohibition of Oppression – Right of Allah – Da‘wah Discourse – Doctrinal Foundation – Reform

ISSN : 2410-1818

المقـــدمـــــة

الحمد لله الذي حرّم الظلم على نفسه، وجعله بين عباده محرّمًا، كما في الحديث القدسي: "يا عبادي، إني حرّمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرّمًا، فلا تظالموا"[1]، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء، محمد -ﷺ-، الذي بُعث بدين العدل والرحمة.

يُعد مبدأ تحريم الظلم في حق الله تعالى من القضايا العقدية الكبرى التي تتصل اتصالًا وثيقًا بمباحث الأسماء والصفات، وبالإيمان بعدل الله وحكمته، وبفهم أفعاله سبحانه في الخلق والتقدير والقضاء والابتلاء، وقد قّررت النصوص الشرعية القطعية أنه تعالى منّزه عن الظلم مطلقًا، وأن كل ما يقدّره أو يقضي به إنما يصدر عن علمٍ تام وحكمة بالغة، وعدلٍ كامل، لا يعتريه نقصٌ ولا جور.

غير أن ضعف التأصيل العقدي لهذا الأصل عند بعض الناس، أو الخلل في عرضه ضمن الخطاب الدعوي، قد ادّى الى نشوء تصورات غير دقيقة حول عدل الله تعالى، ولا سيما عند معالجة قضايا الابتلاء والشرور و المصائب في الخطاب الدعوي، وما يتصل بها من إشكالات فكرية معاصرة، وقد استغلت بعض الاتجاهات الكلامية والفلسفية، بل وبعض الخطابات الدعوية غير المنضبطة هذا الخلل في ترسيخ مفاهيم قد توهم نسبة الظلم الى الله تعالى، أو تزرع الشك في حكمته وعدله، ولو حيث لا يقصد اصحابها، ومن هنا تبرز الحاجة الماسة الى تأصيل عقدي منهجي لمبدأ تحريم الظلم في حق الله تعالى، يُبنى على نصوص الوحي وفهم السلف الصالح، ويسهُم في تصحيح المفاهيم العقدية، وتقويم الخطاب الدعوي، وتوجيهه توجيهًا متزنًا يجمع بين عدل الله ورحمته، وتعزيز الإيمان به وترسيخ معاني الرضا والتسليم والحكمة في نفوس المدعوين، بعيدًا عن التهويل أو الارباك العقدي.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

تنبع أهمية هذا البحث من تناوله أصلًا عقديًا عظيمًا هو تحريم الظلم في حق الله تعالى، بوصفه قاعدة كبرى في تقرير كمال عدله وحكمته وتنزيهه عن النقص. وتبرز أهميته في بيان أثر هذا الأصل في ضبط مسائل الأسماء والصفات، والقضاء والقدر، والوعد والوعيد، بما يعزز التصور الإيماني المتوازن. كما تأتي أهميته من الحاجة إلى توظيف هذا التأصيل العقدي في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر، خاصة عند معالجة قضايا الابتلاء والشر والقدر. ويُعد البحث استجابةً لما يظهر من اضطراب أو اختزال في بعض الخطابات الوعظية التي قد تضعف حضور هذا الأصل المنهجي. ويكتسب البحث قيمته العلمية من قلة الدراسات التي جمعت بين التأصيل العقدي لتحريم الظلم وبين تفعيله في بناء خطاب دعوي رصين ومتزن.

---

[1] رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن وتحريم الظلم، (1994/4) برقم (2577) واللفظ له.

ISSN : 2410-1818

مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة البحث حول وجود فجوة بين التأصيل العقدي الراسخ لمبدأ تحريم الظلم في حق الله تعالى في كتب أهل السنة والجماعة، وبين ضعف تفعيله منهجيًا في بناء وتقويم الخطاب الدعوي المعاصر. وقد أدى هذا القصور إلى اضطراب بعض المعالجات الدعوية لقضايا العدل الإلهي والقدر والابتلاء، وغلبة الطابع الوعظي على حساب الضبط العقدي الدقيق. كما يظهر ضعف حضور هذا الأصل في مواجهة الشبهات الفكرية المعاصرة المثارة حول الشر والجور الإلهي. ومن هنا تبرز الحاجة إلى إعادة توظيف هذا المبدأ بوصفه إطارًا عقديًا منهجيًا يحكم مضمون الخطاب الدعوي ومنهج استدلاله وأسلوبه. ويسعى البحث إلى بيان الكيفية التي يُبنى بها هذا التوظيف في ضوء التأصيل العقدي بما يحقق الاتزان الإيماني والفاعلية الدعوية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

1 - تأصيل مفهوم تحريم الظلم في حق الله تعالى، تأصيلاً عقدياً منهجيًا مختصرًا في ضوء الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح.

2 - تحليل الابعاد العقدية لتحريم الظلم وبيان علاقته في مسائل الأسماء والصفات، والقدر، والوعد، والوعيد.

3 - ابراز التطبيقات الدعوية لتحريم الظلم في حق الله تعالى في بناء التصور الايماني وتصحيح المفاهيم.

4 - بيان الأثر المنهجي لتحريم الظلم في حق الله تعالى، في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر من حيث المضمون، ومنهج الاستدلال، والأسلوب الدعوي.

أسئلة البحث:

يحاول البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- كيف يمكن تأصيل مفهوم تحريم الظلم في حق الله تعالى تأصيلاً عقديًا منهجيًا مختصرًا في ضوء الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح؟

2- ما الأبعاد العقدية لتحريم الظلم في حق الله تعالى، وما علاقته بمسائل الأسماء والصفات، والقدر، والوعد والوعيد؟

3- كيف يُفعَّل مبدأ تحريم الظلم في حق الله تعالى دعويًا في بناء التصور الإيماني وتصحيح المفاهيم؟

4- ما الأثر المنهجي لتحريم الظلم في حق الله تعالى في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر من حيث المضمون، ومنهج الاستدلال، والأسلوب الدعوي؟

ISSN : 2410-1818

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث على جملة من المناهج العلمية المتكاملة وذلك على النحو الآتي:

- المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، وأقوال أئمة أهل السنة والجماعة، لاستخراج ما يدل على تحريم الظلم في حق الله تعالى، وبيان العبادة العقدية الكبرى.
- المنهجي التحليلي: من خلال تحليل النصوص العقدية وتحليل المفاهيم المرتبطة بالعدل الإلهي والتنزيه ونفي الظلم، وبيان دلالاتها المنهجية وآثارها في بناء التصور الايماني، ومن خلال ابراز التطبيقات الدعوية لتحريم الظلم في حق الله تعالى وبيان أثره في تصحيح التصورات الايمانية وتقويم الخطاب الدعوي.

حدود البحث:

يلتزم هذا البحث بالحدود العملية الآتية:

أولاً: الحدود الموضوعية: يقتصر البحث على دراسة تحريم الظلم في حق الله تعالى من حيث تأصيله العقدي المنهجي المختصر في ضوء الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح مع بيان آثاره الكبرى في أبواب الاعتقاد، ولا سيما ما يتصل بالعدل الإلهي والقدر والوعد والوعيد، وذلك تمهيدًا لتفعيل هذا الأصل في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر، ولا يتناول البحث الاستقصاء التفصيلي للخلافات الكلامية أو المباحث الفقهية المتعلقة بأنواع الظلم وأحكامه العملية، إلا بالقدر الذي يخدم المقصد العقدي والدعوي للدراسة.

ثانيًا: الحدود المنهجية: يلتزم البحث بمنهج أهل السنة والجماعة في تقرير مسائل الاعتقاد، مع الاقتصار على بيان القواعد الكلية والأصول المنهجية دون تتبع الاقوال على جهة الاستيعاب، ويُعنى بتحليل الخطاب الدعوي المعاصر تحليلًا علميًا تقويميًا من حيث المفاهيم والمضامين دون الدخول في دراسات ميدانية أو احصائية.

ثالثًا: الحدود الزمانية والمكانية: لا يتقيد البحث بإطار زمان ومكان محددًا لكونه يعالج أصلًا عقديًا علميًا وإشكالية دعوية عامة تتجاوز الخصوصيات الجغرافية والزمنية وترتبط بالواقع الفكري الدعوي المعاصر في عمومه.

الدراسات السابقة:

بعد مراجعة قواعد البيانات العلمية العربية (مثل قاعدة المنظومة، وقاعدة المعرفة، وأطروحات الجامعات)، لم يُعثر على دراسة علمية مستقلة تتناول هذه الإشكالية بهذا العنوان او المضمون تحديداً،

ISSN : 2410-1818

مما يبرز أهمية هذا البحث وفرادته، الا اني سوف اعرض بعض الدراسات الاتي تناولت جانب من جوانب هذه الدراسة اعرضها فيما يأتي:

1. بحث منشور لاستكمال درجة الماجستير في جامعة النجاح الوطنية-نابلس /2007م بعنوان: (إنكار الظلم في ضوء الكتاب والسنة) للباحث: محمد إبراهيم أحمد سيف، وفيها تناول الباحث الظلم على وجه العموم كظاهرة إنسانية واجتماعية وعقدية، ومنه: ظلم العباد بعضهم لبعض، ظلم الإنسان لنفسه، والظلم في العقيدة، ثم موقف القرآن والسنة من ذلك، مبيناً في الفصل الثالث: (عاقبة الظالمين وأجر وثواب المظلومين) بأسلوب وعظي دعوي تربوي. ويختلف البحث الحالي عن الدراسة السابقة من عدة أوجه، إذ تناولت دراسة الماجستير الظلم بوصفه ظاهرة إنسانية واجتماعية وعقدية عامة، مع التركيز على بيان صورة وإثارة وذكر موقف القرآن الكريم والسنة النبوية منه، ثم ختمت بيان عاقبة الظالمين وثواب المظلومين بأسلوب تربوي وعظي. أما البحث الحالي فيركز على تأصيل مفهوم الظلم باعتباره أصلًا عقديًا مؤثرًا في البناء الدعوي والفكري مع العناية بجمع النصوص الواردة في هذا الأصل وتحليل أقوال العلماء فيها، ثم استخراج التطبيقات الدعوية المعاصرة المبنية عليه، وهو جانب لم تتناوله الرسالة المذكورة على وجه التخصيص.
2. بحث منشور في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية-مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، س20، ع36/ فبراير2017م، بعنوان: (المسائل العقدية في الحديث القدسي "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا") للباحثة: هدى بنت محمد الغفيص، وهي دراسة قيمة تركز على شرح المسائل العقدية المستنبطة من نص الحديث القدسي (يا عبادي إني حرمت الظلم) دون غيره من النصوص، فهي دراسة نصّية حديثية عقدية. جاء البحث السابق في إطار دراسة نصية عقدية للحديث القدسي ركزت على استنباط المسائل العقدية الواردة فيه وشرحها شرحًا علميًا دون التوسع في ربط مفهوم الظلم بالتطبيقات السلوكية أو الدعوية في الواقع المعاصر بينما يسعي البحث الحالي إلى تجاوز التحليل النصي الى البناء المفاهيمي والتطبيقي، من خلال بيان أثر أصل تحريم الظلم في حق الله تعالى في توجيه الخطاب الدعوي.
3. بحث منشور في مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية/2020م، المجلد16، العدد3، بعنوان: (التوازي التركيبي ودلالته في الأحاديث القدسية حديث"يا عبادي إني حرمت الظلم" أنموذجًا) للباحث أ.م.د.نوار محمد إسماعيل، وهو بحث يركز على التحليل اللغوي والأسلوبي للحديث القدسي (ياعبادي إني حرمت الظلم) بدراسة التوازي التركيبي والأساليب البلاغية والنحوية، فهي دراسة تنطلق من الجانب اللساني-البلاغي، وتركز على بناء الجملة، التكرار، المقابلة، ودلالتها في السياق الخطابي. ويركز البحث السابق على الجانب اللغوي والبلاغي الأسلوبي في الحديث القدسي. أما البحث الحالي فتنطلق من الجانب العقدي والدعوي لأمن الجانب اللغوي، وتوظيف

ISSN : 2410-1818

أصل تحريم الظلم في حق الله تعالى في التطبيقات الدعوية والتربوية المعاصرة، وهو ما يجعل مجالها وهدفها مختلفين جوهريًا عن الدراسة السابقة.

يتبين من خلال عرض الدراسات السابقة أن الجهود العلمية تناولت موضوع الظلم إما من زاوية عامة، أو من خلال التحليل العقدي أو اللغوي لحديث قدسي بعينه مع تركيز غالب على الجوانب التفسيرية أو البلاغية أو العقدية النظرية، دون الربط المنهجي بين تأصيل تحريم الظلم في حق الله تعالى وبين تقويم الخطاب الدعوي في الواقع المعاصر. وعليه، جاء هذا البحث لسد هذا النقص من خلال الجمع بين التأصيل العقدي لأصل تحريم الظلم في حق الله تعالى وبين بيان أثر هذا الأصل في تقويم الخطاب الدعوي وتصحيح المفاهيم الإيمانية وهو ما يميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة.

خطة البحث:

ويشمل مقدمة، وتمهيدًا، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: وتشمل علي: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومشكلته، وأهدافه، وأسئلته، ومنهجه، وحدوده، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: التأصيل اللغوي والشرعي لمفهوم الظلم وتنزيه الله تعالى عنه.

أولًا: مفهوم الظلم لغة واصطلاحًا.

ثانيًا: أقسام الظلم في النصوص الشرعية.

المبحث الأول: تحريم الظلم في حق الله تعالى - التأصيل العقدي -

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على تحريم الظلم في حق الله تعالى.

المطلب الثاني: معنى الظلم في ضوء العقيدة وتقرير علماء السنة لهذا الأصل.

المطلب الثالث: تحريم الظلم في حق الله تعالى وأثره في تقرير كمال الصفات وضبط العدل في القدر والوعد والوعيد.

المبحث الثاني: التطبيقات الدعوية للتحريم الظلم في حق الله تعالى، وأثره في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر.

المطلب الأول: التطبيقات الدعوية لتحريم الظلم، في حق الله تعالى.

المطلب الثاني: أثر تحريم الظلم في حق الله تعالى في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر.

الخاتمة، وفيها: أبرز النتائج، والتوصيات.

المصادر والمراجع.

ISSN : 2410-1818

التمهيد: التأصيل اللغوي والشرعي لمفهوم الظلم وتنزيه الله تعالى عنه

أولًا: مفهوم الظلم لغة واصطلاحا.

الظلم لغة: جاء في المعاجم "الظاء واللام والميم أصلان صحيحان، أحدهما خلاف الضياء والنور، والآخر وضع الشيء غير موضعه تعديا، فالأول الظلمة، والجمع ظلمات"[1]، و"أصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه"[2].

الظلم اصطلاحًا: "عبارة عن التعدّي عن الحق إلى الباطل وهو الجور، وقيل: التصرف في ملك الغير ومجاوزة الحد"[3].

ثانيًا: أقسام الظلم في النصوص الشرعية.

لقد بينت الشريعة أن الظلم ليس درجة واحدة، بل هو على مراتب متفاوتة في القدر والأثر ويمكن تقسيمة الى ثلاث اقسام كبرى:[4]

1. ظلم العبد لنفسه بالشرك، وهو أعظم أنواع الظلم، وهو مرادف للكفر الأكبر؛ وذلك لوضعه العبادة في غير موضعها الصحيح، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾[5]. (لقمان: 13)
2. ظلم العبد لنفسه بما دون الشرك من المعاصي والذنوب والآثام[6].
3. ظلم العبد لغيره من الخلق، وهو الظلم الأصغر الذي لا ينفي الإيمان عن صاحبه، جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: "الظلم ثلاثة فظلم لا يغفره الله وظلم يغفره الله وظلم لا يتركه الله فأما الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك، قال سبحانه: (إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ)، وأما الظلم الذي يغفره الله فظلم العباد لأنفسهم فيما بينهم وبين ربهم، وأما الظلم الذي لا يتركه الله فظلم العباد بعضهم بعضا حتى يدين لبعضهم من بعض"[7]، وقد لخص السعدي - رحمه الله - أنواع الظلم في ثلاثة اقسام: ظلم العبد الأكبر بالشرك بالله وهو أعظم الذنوب ولا يغفر إلا بالتوبة، وظلمه لنفسه فيما بينه وبين ربه من المعاصي دون الشرك، وظلمه لغيره من الخلق[8].

---

[1] ينظر: معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس الرازي. (463/3).

[2] ينظر: مجمل اللغة لابن فارس، (606/1).

[3] ينظر: التعريفات الفقهية، لمحمد البركتي، (139/1).

[4] مدارج السالكين، ابن القيم الجوزيه، (342/1).

[5] ينظر: شرح فتح المجيد، لعبد الله بن محمد الغنيمان (14/22) وينظر: شرح منظومة الأيمان، للبشير بن محمد المراكشي (101/1) بتصرف يسير

[6] تيسير الكريم الرحمة في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، (102/1)

[7] رواه البزار في مسنده باب (مسند أبي حمزة أنس بن مالك) (115/13) برقم (6493).

[8] تيسير الكريم الرحمة في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، (102/1)

ISSN : 2410-1818

المبحث الأول: تحريم الظلم في حق الله تعالى التأصيل العقدي

لا يقصد هذا المبحث استقصاء الخلافات العقدية أو تتبع الأقوال تفصيلًا وإنما يهدف إلى تقرير أصل تحريم الظلم في حق الله تعالى تقريرًا منهجيًا يضبط المفهوم و يبين أبعاده الكبرى تمهيدًا للانتقال الى توظيفه في تقويم الخطاب الدعوي.

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على تحريم الظلم في حق الله تعالى:

ورد نفي الظلم عن الله تعالى في مواضع متعددة من القرآن الكريم، ومن السنة النبوية، مما يدل على أن هذا الأصل من أصول العقيدة الكبرى، التي يقوم عليها فهم المسلم لربه، وثقته بعدله، وتسليمه لحكمته، وقد تنوعت النصوص بين نفي الظلم بصيغة الخبر، وتحريم الظلم بصيغة النهي، ليدل المجموع على نفي الظلم ذاتًا وفعلًا وقضاءً.

وقد ورد نفي الظلم عن الله تعالى في آيات عديدة من القرآن الكريم بصيغة مبالغة، قال تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٣١]

وقال تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٨]

يؤكد سبحانه أن ما يجري في القدر لا يخرج عن الحكمة، فلا ظلم في تصريفه[1].

وقال أيضاً: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]

قال ابن كثير - رحمه الله - (أي: ليس بظالم لهم بل هو الحَكَم العدل الذي لا يجور؛ لأنه القادر على كل شيء، العالم بكل شيء، فلا يحتاج مع ذلك إلى أن يظلم أحدا من خلقه؛ ولهذا قال: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: الجميع ملْك له وعبيد له ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [آل عمران:١٠٩] أي: هو الحاكم المتصرف في الدنيا والآخرة)[2].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾ [النساء: ٤٠]

وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤].

قال القرطبي-رحمه الله-: (أي لا يبخسهم ولا ينقصهم من ثواب عملهم وزن ذرة بل يجازيهم بها ويثيبهم عليها)[3]. والمراد من الكلام أن الله تعالى لا يظلم قليلا ولا كثيرا.

---

[1] ينظر: جامع البيان عن تاؤيل أي القرآن، الطبري، (97/7).

[2] ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (141/3).

[3] ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (195/5)

ISSN : 2410-1818

وفي السنة النبوية ورد الحديث القدسي الذي رواه أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ -: قال الله تبارك وتعالى: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً؛ فلا تظالموا"[1]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: (هذا الحديث قد تضمن من قواعد الدين العظيمة في العلوم والأعمال والأصول والفروع، فإن تلك الجملة الأولى وهي قوله:" حرمت الظلم على نفسي" يتضمن جل مسائل الصفات والقدر إذا أعطيت حقها من التفسير، وأما هذه الجملة الثانية وهي قوله:" وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا" فإنها تجمع الدين كله، فإن ما نهى الله عنه راجع إلى الظلم وكل ما أمر به راجع إلى العدل)[2].

فالله سبحانه قادرٌ على الظلم، ولكن لا يفعله فضلاً منه وجودًا وكرمًا وإحسانًا إلى عباده... وكونه خلق أفعال العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم -سبحانه وتعالى-، كما أنه لا يوصف بسائر القبائح التي يفعلها العباد، وهي خلقه وتقديره، فإنه لا يوصف إلا بأفعاله لا يوصف بأفعال عباده، فإن أفعال عباده مخلوقاته ومفعولاته[3].

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:"إنَّ الله لا يظلم مؤمنًا حَسنة، يُعطَى بها في الدنيا، ويُجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيُطْعَم بحَسنات ما عمل بها لله في الدنيا، حتى إذا أَفْضى إلى الآخرة لم تَكن له حسنة يُجْزَى بها"[4].

قال النووي - رحمه الله - في معنى الحديث: (أي لا يَترك مجازاته بشيء من حسناته، والظلم يُطلق بمعنى النقص، وحقيقة الظلم مُستحيلة من الله تعالى)[5]

فالقدر لا يجري اعتباطًا، بل على علمٍ سابقٍ، وعدلٍ دقيقٍ، فلا ظلم فيه لأن الله لا يُجازي إلا بما كسب العبد.

وقال الصنعاني - رحمه الله -: قوله: "يُجزى بها" أقول: فيهما -أي: المؤمن والكافر- مِثْلان في الجزاء في الدنيا، ويختص المؤمن بالجزاء في الآخرة؛ وذلك لأنه كان مؤمنًا بها، وأنها دار الجزاء،

---

[1] رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن وتحريم الظلم (1994/4) برقم (2 577) واللفظ له.

[2] ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمة (157/18)

[3] ينظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص35)

[4] رواه مسلم، (2161/2)، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والأخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا برقم (2808)

[5] شرح النووي على مسلم (150/17)

ISSN : 2410-1818

والكافر كان منكرًا قائلًا: ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [الأنعام:29] فكأنه أُجيب عليه بالفور: ليس له من جزاءٍ في الآخرة؛ لعدم إيمانه بها[1].

فالأصل أن الكافر لا يُجزى في الآخرة على خيرٍ عمِلَهُ في الدنيا، ولا يُكتب له حسنة؛ لأن شرط الثواب والجزاء عُدِمَ وهو الإيمان، مِن عَدْلِ الله أنه قد جازاه بها في الدنيا؛ بما أعطاه ورَزَقَهُ وأطْعَمَهُ، بخلاف المؤمن الذي يدَّخر له حسناته في الآخرة[2]، نخلص من ذلك أن نفي الظلم عن الله تعالى أصل قطعي، دلّت عليه النصوص المتواترة، وهو نفي لكل صور الظلم تأكيدًا لكمال عدله وتنزهه المطلق، ما يغرس في القلب الثقة بحكمته وعدالته، وأن عقابه لا يكون إلا بعد البيان والرحمة، وبذلك يتضح أن نفي الظلم عن الله تعالى ليس مجرد وصف مجّرد، بل هو حقيقة لازمة لصفاته، ويقتضي عدله ورحمته، وأن كل ما يصدر عن الله من قضاء وقدر، او حكم وتشريع، فإنه حق وعدل ورحمة، لا يشوبه جور ولا ظلم.

المطلب الثاني: معنى الظلم في ضوء العقيدة وتقرير علماء السنة لهذا الأصل:

إن قول الله تعالى في الحديث القدسي: "إني حرّمت الظلم على نفسي"، لا يدل على وجود إمكانية لوقوع الظلم من الله، وإنما هو تأكيد لنفيه بنصّ صريح، وتحريم بمعنى التنزيه المطلق، أي أنه يستحيل على الله أن يقع منه ظلم، لأن ذلك يناقض كمال عدله وحكمته، الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ مِنْ تَنْزِيهِ اللَّهِ نفسه عن ظلم العباد يقتضي قولا وسطاً بين قولي القدرية والجبرية فليس ما كان من بني آدم ظلماً وقبيحاً يكون منه ظلماً وقبيحاً كما تقوله القدرية والمعتزلة ونحوهم فإن ذلك تمثيل لله بخلقه وقياس له عليهم هو الرب الغني القادر وهم العباد الفقراء المقهورون وليس الظلم عبارة عن الممتنع الذي لا يدخل تحت القدرة كما يقوله من يقوله من المتكلمين وغيرهم يقولون إنه يمتنع أن يكون في الممكن المقدور ظلم بل كان ما كان ممكنا فهو منه لو فعله عدل إذ الظلم لا يكون إلا من مأمور من غيره منهي والله ليس كذلك[3].

اختلفت الفرق في تفسير الظلم المنفي عن الله تعالى، فذهب أهل السنة إلى أن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، وأن الله لا يقع منه ظلم عباده لا بنقص حسناتهم ولا بنسبة سيئات لم يعملوها، بل أفعاله دائرة بين العدل والرحمة، أما المعتزلة فقد قاسوا أفعال الله على أفعال البشر، فقالوا: يجب عليه فعل الأصلح دائمًا، وإلا كان ظالماً، مما أدى إلى نفي فضل الله ومشيئته وحكمته. وذهب بعض الجهمية وأهل الكلام إلى أن الظلم هو ما لا يدخل تحت قدرة الله، فزعموا أن كل ما يقدر عليه فليس

---

(1) ينظر: التحبير لإيضاح معاني التيسير للصنعاني (79/2)

(2) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (341/8)

(3) تخريج العقيدة الطحاوية: الطحاوي بتحقيق الألباني (79/1).

ISSN : 2410-1818

بظلم، ولو عذّب الصالحين وأثاب العاصين، وهو قول يناقض صريح القرآن وينفي الحكمة عن أفعال الله. والخلاصة أن أهل السنة يثبتون عدله وينفون عنه الظلم على وجه يليق بكماله، دون تشبيه بخلقه ولا تعطيل لحكمته، بخلاف المعتزلة الذين غلّبوا عقولهم، والجهمية الذين جفوا عن معنى العدل والرحمة[1].

أقوال العلماء في معنى الظلم المنفي عن الله، وموقف الفرق منه:

إنَّ الظلم منفيٌّ عن الله -عز وجل- نفيًا مطلقًا، نفيَ استحالة ذاتية، لا نفيَ اختيارٍ أو تَرْكٍ مع القدرة، فالظلم مستحيل في حقه سبحانه، لأنه يتنافى مع كمال عدله وعلمه وقدرته وغناه عن خلقه. وقد بيّن الله تعالى في نصوص كثيرة أنَّه لا يظلم أحدًا، ذكرنا طرفاً منها، وللعلماء حول معنى الظلم عدة أقوال نذكر جانبا منها:

قال ابن القيم - رحمه الله - في تحريم الله - سبحانه - الظلم على نفسه: (تحريم الله الفعل على نفسه، يستلزم عدم وقوعه، ثم قال: وإذا كان معقولًا من الإنسان أن يأمر نفسه وينهاها؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: 53]، وكما قال: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى﴾ [النازعات: 40]، مع كونه تحت أمر غيره، فالآمر الناهي الذي ليس فوقه آمرٌ ولا ناهٍ، كيف يستحيل في حقه أن يحرم على نفسه، أو يكتب عليها، فيحرم على نفسه بنفسه، ويكتب على نفسه، ولا يلتفت إلى ما قيل في ذلك من التأويلات الباطلة)[2].

وقال - رحمه الله -: (الصواب الذي دلَّت عليه النصوص أن الظلم الذي حرمه الله على نفسه وتنزه عنه فعلاً وأراده هو ما فسره به سلف الأمة وأئمتها، أنه لا يُحمل المرء سيئات غيره، ولا يعذب بما لم تكسب يداه ولم يكن سعى فيه، ولا ينقص من حسناته فلا يجازى بها أو ببعضها إذا قارنها أو طرأ عليها ما يقتضي إبطالها أو اقتصاص المظلومين منها، وهذا الظلم الذي نفى الله تعالى خوفه عن العبد بقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلاَ يَخَافُ ظُلْمًا وَلاَ هَضْمًا﴾ [سورة طه112])[3].

وذكر ابن رجب -رحمه الله- أن الله سبحانه منع نفسه من الظلم لعباده وذكر الآيات في هذا المعنى ثم قال عن قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [سورة طه112] قال: (والهضم: أن ينقص من جزاء حسناته، والظلم: أن يعاقب بذنوب غيره، ومثل هذا كثير

(1) انظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، (214/1).

(2) ينظر: بدائع الفوائد لابن القيم (161/2)

(3) ينظر:مفتاح دار السعادة لابن القيم (107/2)

ISSN : 2410-1818

في القرآن، وهو مما يدل على أن الله قادر على الظلم، ولكن لا يفعله فضلاً منه وجودًا وكرمًا وإحسانًا إلى عباده. وقد فسَّر كثير من العلماء الظلم بأنه وضع الأشياء في غير موضعها)[1]

فالله - سبحانه - أخبر أنه حرم على نفسه الظلم الذي هو وضع الشيء في غير موضعه، فلا يقع منه الظلم وهو منزه عنه - سبحانه - ونفي الظلم عنه-سبحانه- هو متضمن إثبات كمال الضد وهو عدله ﷻ التام الكامل، فكل نفي جاء في الكتاب والسنة يدل على إثبات كمال ضده في حق الله سبحانه وتعالى.

وقد اجتمعت اقوال اهل السنة على تقرير أصل عقدي عظيم، وهو أن الله سبحانه منزَّه عن الظلم فعلاً ووصفًا وذاتًا، وأن ما يفعله -عز وجل- كله دائر بين العدل والفضل، ولا مدخل للظلم في أفعاله قط، وقد أشار ابن تيمية إلى أن مفهوم الظلم في حق الله تعالى ارتبط عند طوائف من المتكلمين بمسألة التحسين والتقبيح العقليين؛ فذهب جمهور الجهمية والأشاعرة إلى أن الظلم هو إمّا التصرف في ملك الغير، أو مخالفة الأمر الواجب طاعته، وبناء على ذلك فإنهم يرون أن الظلم على الله تعالى ممتنع لذاته، لأن كل ما يفعله فهو عدلٌ محض، إذ هو المتصرف في ملكه، ولا أحد فوقه يأمره أو يوجب عليه شيئًا. وعليه، لو عذّب المطيعين وأثاب العاصين، لم يكن ذلك ظلمًا عندهم، لأنه لم يخرج عن ملكه، ولم يخالف أمرًا أعلى منه، وهذا هو مذهب جمهور الأشاعرة وكثير من فقهاء المذاهب[2].

فالمعتزلة غلَوا في التنزيه حتى جعلوا الله سبحانه ملزَمًا بفعل الأصلح للعباد دائمًا، واعتبروا عدم فعله ظلمًا، فقاسوا الله على خلقه، كما ذكر الذهبي -رحمه الله- حكياً عن منهج فرقة المعتزلة: المعتزلة غلوا في تنزيه الله حتى عطّلوا صفاته وأفعاله، وقاسوا الخالق على المخلوق، فجاءت بدعتهم من جهة التشبيه الذي فروا منه[3].

وأما الجهمية وبعض المتكلمين، فقد بالغوا في الإثبات حتى أنكروا أن يوصف فعل الله بالحكمة، واعتبروا أن كل ما يقدر عليه فله فعله، حتى لو تضمّن تعذيب الأبرياء أو إثابة العصاة، وهذا مردود بنصوص الشرع والعقل، إذ يقول الله: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: 35-36].

إن تحريم الله تعالى للظلم على نفسه هو استحالة ذاتية عقلية وشرعية، لا مجرد امتناع اختياري، لأنه لا يُتصوَّر وقوع الظلم منه سبحانه أصلًا، لمنافاته لكمال ذاته وصفاته، والظلم المنفي عن الله ﷻ

---

(1) ينظر:جامع العلوم والحكم لابن رجب (35/2).

(2) انظر: منهاج السنة النبوية، ابن تيمية الحراني، (3/ 69-71)، درء تعارض العقل والنقل: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، (8/ 458-461).

(3) انظر: العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، (262/1).

ISSN : 2410-1818

هو الظلم الحقيقي في ذاته، لا ما يظنه الناس ظلمًا بعقولهم القاصرة أو بأهوائهم المنحرفة، فالله تعالى منزَّه عن كل نقص، ومُنَزَّه عن أن يضع شيئًا في غير موضعه، ومذهب أهل السنة والجماعة هو التنزيه الكامل لله عن الظلم، مع إثبات الحكم والعدل في أفعاله، دون تشبيهٍ لفعله بأفعال خلقه، ولا تعطيلٍ لما وصف به نفسه من صفات الكمال.

المطلب الثالث: تحريم الظلم في حق الله تعالى وأثره في تقرير كمال الصفات وضبط العدل في القدر والوعد والوعيد:

يُعد تحريم الظلم في حق الله تعالى أصلًا عقديًا كليًا، لا يقف أثره عند مجرد تقرير التنزيه الإلهي، بل يتجاوز ذلك الى كونه ضابطاً حاكمًا لطريقة فهم جملة من أبواب الاعتقاد الكبرى، وفي مقدمتها باب الأسماء والصفات ومسائل القضاء والقدر، وأحكام الوعد والوعيد، وليس المقصود في هذا المطلب الخوض في التفصيلات العقدية لهذه الأبواب، إذ قد استوعبتها كتب أئمة أهل السنة والجماعة تقريرًا واستدلالًا، وإنما المقصود بيان كيف يسهُم هذا الأصل في تقرير كمال صفات الله تعالى، وضبط مفهوم العدل في أفعاله وأحكامه وجزائه، على نحو يحول دون تسلل التصورات المختلة التي تفضي الى سوء الظن بالله أو اضطراب الثقة بحكمته، وهو ما ينعكس مباشرة على مضمون الخطاب الدعوي ومنهجه في معالجة قضايا الابتلاء والجزاء والتكليف، ومن ثم فإن هذا البيان يُمثل تمهيدًا علميًا لازمًا للانتقال إلى دراسة التطبيقات الدعوية وتقويم الخطاب المعاصر في ضوء هذا الأصل العقدي.

أولا: تحريم الظلم في حق الله تعالى وأثره في تقرير كمال الأسماء والصفات:

نفي الظلم عن الله تعالى أصل من أصول الاعتقاد، دلَّ عليه النص، والعقل، والفطرة السليمة، ولم يكن هذا النفي دعوى مجردة، بل جاء مؤسسًا على صفات كماله ﷻ، لا سيما: الرحمة، والحكمة، والغنى، فهي صفات تُظهر كمال العدل الإلهي، وتؤكّد أن الظلم مستحيل في حق من اتصف بها.

من الأثار العقدية لتحريم الظلم في باب الأسماء والصفات:

-إثبات صفة العدل كأصل من أصول التوحيد:

إن من مقتضى تحريم الظلم على الله أن نثبت له صفة العدل المطلق، وهي من صفات الكمال الإلهي، فأفعاله سبحانه دائرة بين العدل والفضل، وليس فيها ظلم بوجه من الوجوه.

قال ابن تيمية - رحمه الله - في قول الله - تعالى -: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]

ISSN : 2410-1818

يدل على أنه لا يظلم محسناً فينقصه من إحسانه، أو يجعل إحسانه لغيره، ولا يظلم مسيئاً فيجعل عليه سيئات غيره، بل لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت[1].

وقال تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَبَادِ﴾ [غافر:31].

فالآية تؤكد أن كل فعل من الله تعالى حقّ وعدل، لا جَور فيه ولا حيف[2].

وجه الاستدلال من الآية: أن نفي الظلم يقتضي إثبات كمال العدل، وكمال العدل لا يتم إلا بإثبات علم الله، وحكمته، وقدرته، وملكه. فكلها صفات كمال مرتبطة بتحريم الظلم.

- تنزيه الله عن صفات النقص والعجز:

قال ابن تيمية - رحمه الله -: (أن الظلم الذي حرمه الله على نفسه هو مثل أن يترك حسنات المحسن فلا يجزيه بها، ويعاقب البريء على ما لم يفعل من السيئات، ويعاقب هذا بذنب غيره، أو يحكم بين الناس بغير القسط، ونحو ذلك من الأفعال التي يُنزَه الرب عنها لقسطه وعدله وهو قادر عليها، وإنما استحق الحمد والثناء لأنه ترك الظلم وهو قادر عليه وكما أن الله سبحانه وتعالى منزّه عن صفات النقص والعيب، فهو أيضًا منزه عن أفعال النقص والعيب)[3].

ومن الآثار أيضاً:

- أن الأسماء الحسنى كلّها تدور بين أسماء جلالٍ وكمالٍ وجمال، وتحريم الظلم في حق الله يحفظ هذا التوازن.

(فالعدل والحكيم والحق والعليم) أسماء تدل على نفي الظلم.

(الرحمن والغفور والبر) تدل على كمال رحمته التي لا تنفصل عن عدله.

قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود:56].

أي: على طريق الحق، يجازي المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته، لا يظلم أحداً منهم[4].

وجه الاستدلال من الآية: إثبات الصراط المستقيم في أفعاله دليل على كمال عدله، فلا يُنسب إليه ظلم، ولا خلل، ولا جور.

وقد ذكر العلماء أن "من خصائص الإلهية الكمال المطلق من جميع الوجوه، الذي لا نقص فيه بوجه من الوجوه، وذلك يوجب العبادة كلها له وحده، والتعظيم والإجلال، والخشية والدعاء، والرجاء والإنابة، والتوبة، والتوكل والاستعانة، وغاية الذل مع غاية الحب، كل ذلك يجب عقلاً وشرعاً وفطرةً أن يكون له وحده، ويمنع الغير التشبيه ممن لا شبيه له، ولا مثل له، ولا ند له، وذلك أقبح التشبيه

---

[1] ينظر :الفتاوى الكبرى لابن تيمية (76/1) بتصرف يسير.

[2] ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (142/6).

[3] ينظر: المرجع السابق: (82/1).

[4] ينظر: جامع البيان عن تأويل أي القرآن، الطبري (364/15)

ISSN : 2410-1818

وأبطله، ولشدة قبحه وتضمنه غاية الظلم أخبر سبحانه عباده أنه لا يغفره مع أنه كتب على نفسه الرحمة"[1].

والحكمة صفة ملازمة للعدل، وهي التي تمنع العبث والظلم، إذ لا يُتصور في حق الحكيم أن يفعل شيئًا باطلًا أو جائرًا، وقد ذهب الشهرستاني وابن القيم - رحمهما الله-إلى أن: العدل، على مذهب أهل السنة: أن الله تعالى عدل في أفعاله، بمعنى أنه متصرف في ملكه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فالعدل وضع الشيء في موضعه، وهو التصرف في الملك على مقتضى المشيئة والعلم، والظلم بضده، فلا يتصور منه جور في الحكم وظلم في التصرف[2]، قال تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 11]، وقال السعدي - رحمه الله -: "فأفعاله دائرة بين العدل والفضل والحكمة، ولذلك لا يشرع ما يشرعه من الأحكام إلا على حسب ما اقتضاه حمده وحكمته وفضله وعدله، فأخباره كلها حق وصدق، وأوامره ونواهيه عدل وحكمة"[3].

- أن تحريم الظلم في حق الله تعالى يضبط منهج الاثبات والتنزيه:

فبيان تلازم العدل والحكمة والرحمة والغني في حقه تعالى واضح، وكذا نفي ضدها ؛ فالله له الكمال ومنزه عن النقص والظلم نقص لا شك فيه نقلا وعقلا وفطرة، قال ابن عثيمين- رحمه الله- : "والصفات المنفية كلها صفات نقص في حقه، ومن أمثلتها: النوم - الموت - الجهل - النسيان - العجز - التعب - الظلم، فيجب نفيها عن الله ﷻ مع إثبات أن الله موصوف بكمال ضدها"[4]، وأهل السنة و الجماعة يسيرون باب الصفات على القاعدة: اثبات ما اثبته الله لنفسة من غير تمثيل، وتنزيهه عما نفاه عن نفسه من غير تعطيل من نفي صفات الكمال او شبهاتها بالمخلوقات في الظلم، فقد وقع في الظلم في حق الله، لان الظلم هو وضع الشيئ في غير موضعه ونشبه بم لا يليق به اليه.

فالحاصل: أن نفي الظلم عن الله تعالى عقيدة متكاملة، تنبثق من إدراك صفاته العليا، لا سيما رحمته التي وسعت كل شيء، وحكمته التي لا تغادر موضعًا إلا بإحكام، وغناه الذي يجعله في غنًى عن الخلق وأعمالهم. وبذلك يظهر أن الظلم مستحيل في حق الله تعالى، شرعًا وعقلًا، نقلًا وفطرة، وكل صفة من صفاته تساهم في تأكيد هذا الأصل الجليل.

---

(1) غاية الأماني في الرد على النبهاني: أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألوسي، المحقق: أبو عبد الله الداني بن منير آل زهوي، (240/1).

(2) انظر: الملل والنحل، الشهرستاني (48/1)، وانظر أيضاً: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ابن القيم، (ص377).

(3) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي (1/ 24-26).

(4) القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى: ابن عثيمين، (ص: 23-24).

ISSN : 2410-1818

ثانياً: تحريم الظلم في حق الله تعالى وأثره في ضبط فهم القضاء والقدر.

مسألة القدر من أعظم أبواب العقيدة التي يُبتلى فيها الناس، إذ تتعلق بعلم الله السابق، ومشيئته، وخلقه، وعدله.

وتقوم عقيدة أهل السنة والجماعة في هذا الباب على أصلين عظيمين:

1- أن الله على كل شيء قدير، لا يخرج شيء عن مشيئته.

2- أنه سبحانه عادل لا يظلم أحدًا، وكل ما يجري في الكون فهو قائم على العدل والحكمة[1].

قال تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت:46].

وفي الحديث القدسي: "يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً"[2]

فتحريم الظلم في حق الله يشكل الأساس الذي يُبنى عليه الإيمان بالقضاء والقدر، ويُبطل شبهات الجبرية والقدرية والمعتزلة وغيرهم.

قال ابن القيم: (فليس في أفعاله ظلم ولا جور ولا سفه وهذا حق لا ريب فيه)[3].

والعلاقة بين تحريم الظلم وعدل الله في القدر:

- تحريم الظلم يؤكد أن القدر كله عدل.

قال الطحاوي -رحمه الله-: (وكل شيء يجري بمشيئة الله تعالى وعلمه وقضائه وقدره...يفعل ما يشاء وهو غير ظالم أبداً)[4].

فما يصيب العبد من بلاء أو مصيبة هو عدل من الله أو فضل، وليس ظلماً.

- تحريم الظلم يثبت مسؤولية العبد واختياره.

قال تعالى:﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال:42].

أي أن الله أقام الحجة على العباد، فلا يُعذّب إلا بعد البيان.

قال ابن تيمية - رحمه الله -: (من ظن أن القدر حجة لأهل الذنوب فهو من جنس المشركين الذين قال الله تعالى عنهم: ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:148] ولو كان القدر حجة لأحد لم يعذب الله المكذبين للرسل كقوم نوح وغيرهم)[5].

-تحريم الظلم يمنع نسبة الشر المحض إلى الله.

---

[1] ينظر: شرح أصول الاعتقاد وأهل السنة والجماعة، للالكائي، (1/ 194-196).

[2] سبق تخريجه.

[3] ينظر: مفتاح دار السعادة: لابن القيم (110/2)

[4] ينظر: العقيدة الطحاوية: لابن أبي العز الحنفي (451) بتصرف واختصار.

[5] ينظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان: لابن تيمية (ص132) باختصار

ISSN : 2410-1818

كل شر في الوجود فنسبيّ، لا يُنسب إلى الله استقلالاً، لأنه لا يخلق شرًّا إلا وفيه حكمة أو مآل خير.

قال تعالى:﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق:1-2].

قال ابن القيم - رحمه الله -: (أفعاله كلها خيرات محض لا شر فيها لأنه لو فعل الشر لاشتق له منه اسم ولم تكن أسمائه كلها حسنى، وهذا باطل فالشر ليس إليه، فكما لا يدخل في صفاته ولا يلحق ذاته لا يدخل في أفعاله)[1].

فتحريم الظلم في حقّ الله يثبت أن القدر عدلٌ مطلق لا ظلم فيه، وأن ما يجري في الكون من أقدار هو بين عدل الله وفضله.

هذا المبدأ العقدي يعمل على تحرير المؤمن من الوقوع في شعور الظلم أو الحيف فيما يمر به من محن وأحزان، إذ يؤسس تصوراً عميق الجذور يتلخص في أن الابتلاءات والحوادث ما هي إلا مقتضيات حكمة الله وعدله ورحمته. وقد تجلت هذه الحقيقة بوضوح في حياة السلف الصالح، كما يروي السري بن حسّان قول عبد الواحد بن زيد: "الرضا باب الله الأعظم، وجنة الدنيا، ومستراح العابدين"[2]،

وقد قرر ابن تيمية - رحمه الله - هذا المعنى العقدي: فالعبد إذا علم أن الله حكيم رحيم عدل لا يفعل إلا لحكمة ورحمة وعدل، علم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأنه إنما أُصيب بذنبه أو لحكمة لا يعلمها، فاستراح قلبه، واطمأن صدره[3]، ومن هنا كانت الطمأنينة إلى قضاء الله فرعًا عن الإيمان بعدله، وكمال أسمائه وصفاته، فلا يسكن قلب العبد عند نزول البلاء إلا إذا تيقن أن ما جرى له هو عين العدل، وإن لم يدرك وجه الحكمة فيه.

وهذا الإيمان العميق بعدالة الرب في قضائه يُثمر في قلب المؤمن طمأنينة وسكينة، ويطرد عنه وساوس السخط وظنون الجور، ومن لم يوقن بعدل الله في قضائه وقدره، فقلّ أن يثبت قلبه عند البلاء، أو يسلم صدره من الاعتراض؛ لأن أصل الرضا هو التسليم لما يقدّره الله بعلم، ويحكم به بحكمة، ويفعله بعدل.

ذكر ابن أبي الدنيا عن عبد الله بن مسعود ﷺ قوله: "إن الله -تبارك وتعالى- بقسطه وعلمه جعل الرّوح والفرج في اليقين والرضا، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط"[4]، وجاء في أقوال السلف من القرون التي تلت عهد الصحابة ما بيّن كيف أن الرضا بالقضاء والقدر ليس حالة عابرة مزاجية، بل عمل قلبي وعقدي ينال به الإنسان أجرًا عظيمًا ويصل إلى منازل رفيعة في الآخرة، كما في قول علي

---

(1) ينظر: بدائع الفوائد: لابن القيم (163/1)

(2) غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، (280/2).

(3) ينظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية (226/4) وما بعدها.

(4) صفة الصفوة: جمال الدين أبو الفرج بن محمد الجوزي، المحقق: أحمد بن علي، (156/1).

ISSN : 2410-1818

بن أبي طالب ﷺ: "من رضي بقضاء الله جرى عليه فكان له أجر، ومن لم يرض بقضاء الله جرى عليه فحبط عمله"[1]، وتدل هذه الآثار على أن الرضا والتسليم أصل عقدي ينبني على الإيمان بعدل الله ورحمته، وأن ما يقضيه من بلاء إنما يجري بحكمة محكمة، وإن خفي وجهها، لذا عدّه السلف معيارًا لسلامة العقيدة، وحصنًا من الاعتراض والسخط، فالرضا ليس شعورًا عابرًا، بل ثمرة توحيد راسخ ويقين مستقر بعدل الله في أقداره، يعصم القلب من الجزع، ويقوّم النفس على الطمأنينة والثقة بالله.

ومما سبق يظهر أن فهم أقدار الله والابتلاءات من منطلق نفي الظلم، يعزز التسليم والرضا بحكم الله على الدوام، وينفي من عقل المؤمن أية عقدة غل أو جزع تجاه المصائب، فكل ما في الأمر امتحان حكيم، وتصميم إلهي راقٍ لا يخرج عن دائرة العدل والإحسان، والرضا بهذا القدر هو القاعدة العقدية التي تحمي النفس من الفوضى الوجدانية، وتؤسس لحالة من الاتزان الروحي تواكب حقيقة كمال الأسماء والصفات.

ثالثًا: تحريم الظلم في حق الله تعالى وأثره في ضبط العدل في الوعد والوعيد:

الوعد والوعيد من أصول الإيمان بعدل الله تعالى، إذ يتعلّق بهما الجزاء الأخروي والثواب والعقاب.

فالوعد: ما وعد الله به المؤمنين من الثواب. والوعيد: ما توعّد به العصاة من العقاب[2].

وتحريم الظلم على الله يعني أن الله لا يخلف وعده، ولا يعاقب أحدًا بغير جرم، ولا ينقص من الثواب شيئًا، لأن ذلك ظلم، والظلم ممتنع على الله تعالى.

- أثر تحريم الظلم في حق الله تعالى على الوعد الإلهي:
- وجوب صدق الوعد على الله بحكم كماله لا بالإلزام عليه

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء:122].

وقال أيضًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران:9].

فالإخلاف في الوعد ظلم ونقص، والله منزه عن كل نقص، وصدق الوعد من صفات كماله لا من باب الإيجاب عليه[3].

---

(1) مُخْتَصَرُ مِنْهَاجِ القَاصِدِينْ: نجم الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، قدم له: الأستاذ محمد أحمد دهمان، (353/1).

(2) ينظر: وسطية أهل السنة بين الفرق، محمد با كريم، ص: 353.

(3) ينظر: ثقة المسلم بالله تعالى في ضوء الكتاب والسنة، محمد الرومي، ص: 131.

ISSN : 2410-1818

قال الشيخ صالح آل الشيخ:- (الله جل وعلا لا يخلف وعده، قال تعالى:﴿وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾[الروم: 6] فوعد الله مفعول لا بد منه، ما وعد به عباده فلا بد منه، أما وعيده سبحانه فإنه قد يتخلف في حق المعين بفضل من الله وكرم)[1]

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [التوبة:111].

فالثواب الموعود به هو فضل من الله وعدل؛ لأنه لا يُنقص أحدًا أجره، ولا يُساوي بين من عمل ومن لم يعمل.

كما أن الإيمان بعدم وقوع الظلم من الله يُثمر في قلب المؤمن الثقة الكاملة في عدله في الجزاء، وأنه لا يُخلف وعده، ولا يُضيّع عمل عامل، ولا يُجازي أحدًا بغير ما يستحق، بل يزيد المحسن تفضلاً، ويعفو عن المسيء برحمةٍ، من غير أن يكون في ذلك ظلم لأحد.

يذكر ابن القيم: أنه سبحانه نفى الظلم عن نفسه نفيًا مؤكدًا، ليُطمئن عباده إلى عدله، وأنه لا يُضيع عليهم مثقال ذرة من خير، ولا يُحَمِّلهم وزر غيرهم، ولا يُعذبهم بغير جرم، وأنه لا يفعل شيئًا عبثًا ولا سفهًا[2]، فالظلم من صفات المخلوقين، أما الله تعالى فنهى عن الظلم نفسه نفياً جازماً، وهذا ليطمئن العباد أن عدله سبحانه وكرمه ورضاه عليهم قائم على الحكمة وأنه لا يظلم أحدًا مثقال ذرة، فيطمئن القلب ويسكن ويملأ بالرضا.

بل إن التسليم لله ومعرفة المعبود سبحانه هو مناط العبودية، وهو الفارق بين أهل الإيمان، وأهل الزيغ والاعتراض كما قال الطحاوي- رحمه الله-: " ومن المحال أن تستقل العقول بمعرفة ذلك وإدراكه على التفصيل، فاقتضت رحمة العزيز الرحيم أن بعث الرسل به معرفين، وإليه داعين، ولمن أجابهم مبشرين، ولمن خالفهم منذرين، وجعل مفتاح دعوتهم، وزبدة رسالتهم، معرفة المعبود سبحانه بأسمائه وصفاته وأفعاله، إذ على هذه المعرفة تبنى مطالب الرسالة كلها من أولها إلى آخرها"[3]، وبناءً على هذا التسليم، يتعامل المؤمن مع أوامر الشرع ونواهيه برضى وقناعة، ويعلم أن فيها من الرحمة والحكمة ما يعجز عقله عن إدراكه، كما أن في أفعال الله الكونية من التقديرات ما يُظهر عدله في مآلات الأمور، ولو خفيت.

- أثر تحريم الظلم في حق الله تعالى على الوعيد الإلهي:
- الوعيد حقٌّ وعدلٌ، لا يصدر عن ظلم ولا عن انتقام مجرد.

قال تعالى:﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف:74-76].

---

(1) ينظر: إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل: صالح آل الشيخ، دروس مفرغة في الشاملة برقم(607)

(2) ينظر: مفتاح دار السعادة، ابن القيم،(108/2).

(3) شرح العقيدة الطحاوية: ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – عبد الله بن المحسن التركي، (6/1).

ISSN : 2410-1818

الله يذكر دائمًا في مقام الوعيد أن العقاب جزاء عادل لا ظلم فيه.

قال الطبري في تفسير الآية: وما ظلمنا هؤلاء المجرمين بفعلنا بهم من التعذيب بعذاب جهنم، لكن كانوا هم الظالمين بكفرهم بالله وجحودهم[1]. قال تعالى: ﴿**فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾ [يس:54].

فالعقوبة ليست انتقامًا محضًا، بل جزاء على اختيار العبد وظلمه لنفسه.

والوعيد لا يلزم وقوعه في حق العصاة الموحّدين؛ لأن الله قد يتفضل بالمغفرة والعفو.

قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾ [النساء:48].

قال ابن القيم -رحمه الله-:(الوعد والوعيد حق، فالوعد حق العباد على الله ضمن لهم إذا فعلوا كذا أن يعطيهم كذا، ومن أولى بالوفاء من الله، والوعيد حقه على العباد قال لا تفعلوا كذا فأعذبكم ففعلوا فإن شاء عفا وإن شاء أخذ...)[2]

فالوعيد وعد بالعدل، لا يجب وقوعه، لأن العفو فضل، بخلاف الوعد، فإنه يجب وقوعه لامتناع الكذب على الله.

يتبين بعد النظر في ادلة الكتاب والسنة واستقراء اقوال العلماء، ان نفي الظلم عن الله تعالى، وعدله المطلق قاعدة وأصل عقدي له أثر في باب الوعد والوعيد، اذ الا يستقيم فهم الجزاء الاخروي الا على ضوء الايمان بأن الله منزه عن كل جور، و ان حكمة في خلقة قائم على الحكمة، والبالغة والعدل التام، ومتى استقر هذا المعنى في القلب انقطعت حبال الشك، وتسهل على الانسان العاقل تقبل ما قد يخفى عليه وجه وحكمة فيه، واتسق لديه الجمع بين مسؤولية العبد من جهة، وبين نفاذ مشيئة الله وقدره من جهة أخرى، وهذا الأصل يضبط المسائل الكلامية التي وقع فيها الاضطراب عند من قدم العقل المجرد على دلالة الوحي فعرفوا النصوص بدعوى تنزيه الله، او نسبوا اليه ما لا يليق بدعوى اثبات العدل. اما منهج أهل السنة، فجمع بين النصوص، واثبات الحكمة ونفي الظلم كما ورد في الكتاب والسنة، من غير تشبيه أو تمثيل وهذا التكامل هو الذي يجعل مسائل الوعد والوعيد مفهومه على نحو يوافق ما جاء في الكتاب الكريم والسنة النبوية، ويبقى الجزاء الاخروي في اطاره الصحيح بوصفه مظهراً لرحمة الله وعدله وكمال حكمته.

وبعد تقرير مبدأ تحريم الظلم في حق الله تعالى تأصيلًا عقديًا منهجيًا، وبيان آثاره في فهم صفات الله تعالى وأفعاله، يتجه البحث في المبحث التالي الى تفعيل هذا الأصل في المجال الدعوي من خلال إبراز تطبيقاته التربوية والايمانية، وبيان أثره في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر، وتصحيح التصورات الايمانية المرتبطة بقضايا العدل الإلهي والقدر والابتلاء.

---

[1] ينظر: جامع البيان عن تأويل أي القرآن، الطبري (648/20) بتصرف واختصار

[2] ينظر: حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح لابن القيم (ص384).

ISSN : 2410-1818

المبحث الثاني: التطبيقات الدعوية للتحريم الظلم في حق الله تعالى وأثره في تقويم الخطاب الدعوي[1].

يمثل أصل تحريم الظلم في حق الله تعالى أحد المرتكزات العقدية التي تعكس على المسلمين الرضاء والتسليم والسعادة الدنيوية و الاخروية ولهذا التأثير امتداد في تشكيل وعي الداعية، وبناء مناهج الخطاب الدعوي، فالإيمان بالله تعالى منزه عن الظلم، وأن أفعاله وأقداره وشريعته دائرة بين العدل والفضل، ليس مجرد تقرير عقدي بل هو إعداد وتأهيل للداعية وتأصيل للخطاب الدعوي واستمالة قلوب المدعوين للدين الإسلامي الحنيف الذي يُعد هذا الأصل من أهم المفاتيح التي تعيد الخطاب الدعوي توازنه، وتحول بينه وبين الوقوع في الافراط و التفريط عند تناول موضوعات الدعوة، إن استحضار العدل الإلهي في البناء الدعوي يمنح الدعوة بُعداً تربويًا عميقًا، إذ يرسّخ في المدعوين حسن الظن بالله، ويقوي الثقة بوعده ووعيده، ويمنع من الانحرافات الفكرية التي تنشأ من سوء الفهم أو ضعف التقدير لحكمة الله تعالى، ويقدم الإسلام في صورته الحقيقة بوصفه دينًا يقرر العدل في أصوله وفروعه، ويحارب الظلم بكل صوره.

ومن هنا تأتي أهمية هذا المبحث؛ إذ يروم الكشف عن أبرز الاثار الدعوية المترتبة على تقرير العدل الإلهي وبيان كيف يسهم هذا الأصل في بناء وتقويم الخطاب الدعوي، ودخول كلًا من وصله هذ الخطاب الدعوي للإسلام بكل طمأنينة واقتناع عقلي وروحي.

المطلب الأول: التطبيقات الإيمانيّة والتربوية.

يعد تحريم الظلم في حق الله تعالى أصلاً عقديًا كليًا يقوم على تنزيه الله تعالى عن كل نقص، وإثبات كمال عدله وحكمته ورحمته، وتفعيل هذا الأصل في الخطاب الدعوي يقتضي الانتقال من مجرد التقرير النظري الى تنزيله في صوره تطبيقات إيمانيه وتربوية، وتتمثل هذه التطبيقات في الجهود الدعوية التي تعني بتصحيح الاعتقاد، وترسيخ تعظيم الله في النفوس وبناء الثقة بعدله وحكمته وتزكية القلوب من الشبهات وسوء الظن بالله، ومن هنا فإن التطبيقات الدعوية الإيمانية والتربوية لتحريم الظلم في حق الله لا تمثل جانبًا وعضياً فحسب بل تعد معيارًا مهمًا في تقويم الخطاب الدعوي ومن ابرز التطبيقات الايمانية التربوية ما يلي:

---

[1] التطبيقات التي تقصدها الباحثة في هذا البحث، جملة من الأساليب والممارسات التي ينبني عليها الخطاب الدعوي في تقرير حق الله تعالى في التوحيد والعبادة، واستثمار هذا الأصل العقدي (تحريم الظلم في حق الله تعالى) في بناء تطبيقات ايمانية تعلم الاعتقاد، وتربوية تقوم السلوك وتزكي النفس، ومعالجة نفسية اجتماعية تحصن الفرد والمجتمع من الانحراف العقدي والفكري، وأثر ذلك في تقويم الخطاب الدعوي من حيث سلامة المضمون العقدي، وانضباط المنهج وفاعلية الأثر. أما الخطاب الدعوي فهو البيان الشرعي المؤسس على العقيدة الصحيحة، الهادف إلى تقرير حق الله تعالى في التوحيد والعبادة، وتوجيه الاعتقاد والسلوك بما يحقق الهداية والإصلاح في الفرد والمجتمع.

ISSN : 2410-1818

1. تعزيز الإيمان بتوحيد الله وكماله

فإذا علم العبد أن ربّه -سبحانه وتعالى- حرّم الظلم على نفسه، أي نزّه ذاته العليّة عن الجور والنقص، استشعر كمال عدله، وتيقّن أنّ ما يجري في الكون كلّه إنما هو بحكمةٍ وعدلٍ ورحمة. قال تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر: 31].

وهذا اليقين يُثمر في القلب طمأنينةً ورضىً بالقضاء والقدر، ويقوّي الإيمان بأسماء الله وصفاته، خصوصًا صفة العدل والحكمة، فيتربّى المسلم على التسليم لأمر الله مع حسن الظنّ به.

2. ترسيخ حسن الظنّ بالله تعالى

من أعظم ما يثمره العلم بتحريم الظلم في حقّ الله، أن العبد يُحسن الظنّ بربّه، فيوقن أنّه سبحانه لا يقدّر عليه شرًّا إلا لحكمة، وأنه لا يظلمه في أمرٍ من أمور دنياه أو آخرته. وقد قال النبي ﷺ في الحديث القدسي: "قال الله: أنا عند ظنّ عبدي بي"[1].

فالمؤمن حين يعلم أنّ الله عدلٌ لا يظلم أحدًا، يزداد رجاؤه، ويصفو قلبه من سوء الظنّ، وتتبني علاقته بربّه على الثقة والسكينة.

3. تقوية الرجاء والخوف في قلب المؤمن

من ثمار هذا الأصل أيضًا التوازن بين الرجاء والخوف؛ إذ يدرك العبد أن الله عادل لا يظلم من تاب، فيرجو رحمته، ويخاف عدله إذا أصرّ على الذنب.

فمعرفة العبد بأنّ الله حرّم الظلم على نفسه تُولّد فيه رجاءً واسعًا بعدله، وفي الوقت نفسه يخاف أن يظلم نفسه أو غيره، فيتّعظ ويتوب، وهذا التوازن بين الخوف والرجاء أساس التربية الإيمانية الراسخة، كما قال تعالى: ﴿يَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾. [الأنبياء: 90].

4. تربية النفس على المحاسبة وردّ الحقوق

إن إدراك المدعو لتحريم الظلم في حقّ الله يجعله يبدأ بمحاسبة نفسه، فيخاف الله في كل شيء صغيره وكبيرة ويعد هذا المفهوم من أعظم أسس التربية الايمانية، اذ يغرس في القلب الخوف من الوقوع في الخطأ أو يسلب حق أحد، تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: 44]، وذلك يربي المسلم على الأخلاق والتزكية المستمرة، فلا يبرّر لنفسه الخطأ، بل يعترف ويصلح.

---

[1] رواه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى:(يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ) (145/9) برقم (7505).

ISSN : 2410-1818

5. تعليم الناشئة والمجتمع مبادئ العدل والإيمان

ومن الواجب الدعوي والتربوي أن يركّز المربّون على غرس هذه العقيدة في نفوس الناشئة منذ الصغر، فيتعلّم الطفل أن الله تعالى عادل رحيم لا يظلم أحدًا، وأنّ الظلم في أيّ صورة يناقض الإيمان.

ويُربَّى النشء على أن العدل عبادة، وأنه امتثال لأمر الله لا مجرّد سلوك اجتماعي، فينشأ جيلٌ يربط بين العقيدة والأخلاق، ويُدرك أنّ الله حرّم الظلم على نفسه، فكيف يُباح للعبد أن يظلم؟

كما يمكن للدعاة تصميم البرامج التربوية والإيمانية التي تربط بين الإيمان بالعدل الإلهي وبين السلوك اليومي: كأن تنشئ حلقات تربوية حول قوله ﷺ: "اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة"[1]، بالإضافة إلى طرح قصص من السيرة تُظهر عدل النبي ﷺ وعدل الخلفاء في حكمهم بوصفهم قدوة في تجسيد العدل الذي ينبع من الإيمان بتحريم الظلم في حق الله تعالى.

6. تصحيح التصورات العقدية حول أفعال الله تعالى:

كثير من المدعوين قد يدخل عليهم الشيطان من باب الجهل وسوء الظن واليأس من روح الله، فإذا علم المدعو أن الله تعالى له العدل المطلق وانه لا يظلم أحدًا يحصنه من الانحرافات والتصورات الخاطئة، التي تُعيقه من دخوله في الإسلام، فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه وأن الخير كل الخير في حكمة الله وعدله.

ثانيًا: التطبيقات النفسية والاجتماعية.

يعدّ تحريم الظلم في حقّ الله تعالى أصل عظيم له آثارٌ عميقة تمتدّ إلى الجوانب النفسية والاجتماعية، إذ يغرس في النفوس الطمأنينة والسكينة، ويشيع في المجتمع روح العدالة والأخوة، فيتحوّل الإيمان إلى واقعٍ نفسي وسلوكي ملموس. ويمكن إجمال التطبيقات النفسية والاجتماعية لهذا الأصل فيما يلي:[2]

1. تحقيق الطمأنينة النفسية

حين يدرك المدعو أنّ ربّه سبحانه لا يظلم أحدًا، وأنّ كلّ ما يقضيه من أقدارٍ هو لحكمة بالغة وعدل مطلق، تنطفئ في نفسه مشاعرُ القلق والاضطراب، ويحلّ محلّها السكينة والرضا.

فمن اعتقد أنّ الله قد حرّم الظلم على نفسه، علم أنّ ما فاته لم يكن ليصيبه، وما أصابه لم يكن ليخطئه، فيستقرّ قلبه ويزول عنه الجزع والاعتراض، وقد أشار ابن القيم -رحمه الله- إلى أنّ

---

[1] رواه مسلم في صحيحه، كتاب البرّ والصلة والآداب، باب (تحريم الظلم) (1996/4) برقم (2578).

[2] ينظر: صور الإعلام الإسلامي في القرآن الكريم–دراسة في التفسير الموضوعي، لعاطف رفاعي، إشراف حاتم مزروعة، (ص: 259). بتصرف.

ISSN : 2410-1818

العبد إذا عرف ربه وأحسن الظن به، ولم يتهمه فيما يجريه عليه من الأقدار، رضي بما اختاره الله، وعلم أن أعظم راحته وسروره ونعيمه في الرضا عن ربه تعالى وتقدس، فإن الرضا باب الله الأعظم، واستراح العرفين وجنة الدنيا[1]، فالطمأنينة هنا ليس مجرد حالة وجدانية عابرة، بل هي أثر ايماني عميق يؤثر على المدعوين في اعتناق الدين الإسلامي ويجعله أكثر ثقه بربه وأعمق ايماناً.

2. تزكية النفس من الغضب والحقد واليأس

من التطبيقات النفسية البارزة لتحريم الظلم في حق الله: أن المدعو حين يتيقّن أن الله لا يظلمه، يقلّ غضبه على أقدار الحياة، ولا يحمل في قلبه حقدًا على الناس أو يأسًا من الفرج.

فالداعية عليه أن يوضح للمدعو العقيدة الصافية ويفسر الأقدار على ضوء العدل الإلهي، فيُصبح البلاء امتحانًا لا عقوبة، والتأخير حكمةً لا حرمانًا، وهذا يُنشئ في نفس المدعو الرضا بالقضاء وحسن الظنّ بالله، ويمنعها من التمرّد أو التسخّط، إذ قال النبي ﷺ:"عجبًا لأمر المؤمن، إنّ أمره كلّه خير، وليس ذلك لأحدٍ إلا للمؤمن"[2]

3. تهذيب السلوك الاجتماعي وإقامة العدل بين الناس

يُعد تهذيب السلوك الاجتماعي وإقامة العدل بين الناس من التطبيقات النفسية والاجتماعية ذات البعد الدعوي لتحريم الظلم في حق الله تعالى، إذ إن الظلم الاجتماعي في حقيقته انعكاس لخلل في تعظيم حق الله في التشريع والطاعة، فالالتزام بالعدل لا يستند فقط إلى اعتبارات أخلاقية أو تنظيمية، بل ينبع من الايمان بأن الله أمر بالعدل وجعله أصلًا من أصول الاستقامة، وأن مخالفته تُعد تعديًا على حقه في الأمر والنهي.

ومن هذا المنطلق تمثل إقامة العدل خطابًا دعويًا عمليًا يترجم العقيدة إلى سلوك اجتماعي منضبط ويسهم في بناء وعي ايماني يجعل المدعو يستحضر رقابة الله في جميع شؤون حياته.

فالمدعو يُدرك أيضًا أن ظلم الناس نوع من التعدّي على أمر الله، وأن إنصافهم جزء من تعظيم حقّه. ومن ثمّ يُصبح المجتمع الذي يؤمن بعدل الله مجتمعًا متراحمًا تسوده الأمانة، وتزول منه أسباب الحسد والبغضاء.

فاستقامة المجتمعات وعدلها انعكاسٌ مباشر للإيمان بتحريم الظلم، وتربيةٌ جماعية على احترام الحقوق التي شرعها الله.

---

[1] ينظر: مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم الجوزية (2/200-202).

[2] رواه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، (باب المومن أمره كله خير) (4/2294) برقم (2999).

ISSN : 2410-1818

4. تعزيز المسؤولية الاجتماعية وترسيخ الإصلاح

من التطبيقات الدعوية الاجتماعية لهذا الأصل أن يُربّى الأفراد على تحمّل مسؤولية الإصلاح ومنع الظلم، لأن الله سبحانه لا يرضى بالظلم لعباده. قال تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾ [النساء: 148]، وهذا يوجّه المؤمنين إلى مناصرة المظلومين وإقامة العدل، لا طلبًا لأمر دنيوي، بل استجابةً لأمر الله وعدله، وبذلك يتربى الفرد على رفض الظلم في صورة كافة، وتعزيز قيم النصرة للحق و الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والسعي في إصلاح ذات البين والمشاركة الايجابية في معالجة المشكلات الاجتماعية.

وبهذا المعنى، تُجسد المسؤولية الاجتماعية والإصلاح امتدادًا عمليًا لتحريم الظلم في حق الله تعالى، حيث ينتقل أثر العقيدة من دائرة الاعتقاد الفردي إلى مجال الفعل الاجتماعي المنظم.

المطلب الثاني: أثر تحريم الظلم في حق الله تعالى في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر:

يعد استحضار مفهوم تحريم الظلم في حق الله تعالى من أهم المرتكزات المنهجية التي تسهم في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر إذ يعمل هذا المفهوم مع تصحيح مسارات الخطاب وضبط توازناته الفكرية والتربوية بما يضمن سلامة التصور العقدي وفاعلية التأثير الدعوي في الواقع المعاصر، وقد أفضى ضعف استحضار هذا الأصل في بعض أنماط الخطاب الدعوي المعاصر إلى واضطرابات فكرية تجلت في الغلو أو التفريط، وغيرها من الأساليب الدعوية الغير واقعية بما أضعف أثر الدعوة وفاعليتها وانطلاقًا من ذلك يتناول هذا المطلب أثر تحريم الظلم في حق الله تعالى في تقويم الخطاب الدعوي المعاصر من خلال بيان دوره في ضبط المرجعية، وترشيد المقاصد وتوجيه الخطاب نحو ترسيخ العبودية الصحيحة والعدل والاتزان الفكري، كما يبرُزان استعادة هذا الأصل العقدي تمثل مدخلًا منهجيًا لإعادة بناء الخطاب الدعوي على أسس علمية راسخة، تحقق الجمع بين سلامة الاعتقاد، وواقعيه الطرح وفاعلية التأثير في الفرد والمجتمع وقبل توضيح ذلك، أدلف في تعريف الخطاب الدعوي والذي تشابك مع غيره من مصطلحات الدعوة التي لم يحدها أهل الفن بحدٍ جامع مانع، إن الخطاب الدعوي يتداخل مع مصطلح منهج الدعوة واسلوبها والوسائل المستخدمة[1]، فإن لفظة (الخطاب) لها دلالة مباشرة على الكلام الحقيقي - حسب البلاغيين- الذي يلفظه الداعية ويسمعه المدعو والأساليب هي عين الالفاظ، والمنهج هو الطريق الواضحة والسديدة التي يتخذها الداعية لإيصال دعوته، فالخطاب ليس هو النص

[1] انظر: إقصاء الدعاة وأثرة في الخطاب الدعوي، أحمد فرج الصغير، مجلة البحوث الاكاديمية الشريعة والقانون، العدد 28، مجلد 2، 2024، (ص3).

ISSN : 2410-1818

فقط وانما النص مضاف إليه سلسلة من التفاعلات بين مرسل الخطاب (الداعية) وبين مستقبل الخطاب والمتفاعل معه (المدعو) مؤطرًا بأساليب ومعاني ومنهج وهدف للإنجاح الدعوة ونشرها[1].

وفيما يأتي إبراز أثر هذا الأصل في تقويم الخطاب الدعوي من خلال عدد من المستويات المنهجية، يتعلق أولها بمضمون الخطاب، وثانيها بمنهج الاستدلال، وثالثها بالأسلوب التربوي في مخاطبة المدعوين.

أولًا: تقويم مضمون الخطاب الدعوي في قضايا العدل الإلهي والقدر والابتلاء:

يتصل مضمون الخطاب الدعوي اتصالًا مباشرًا بالتصورات العقدية التي يحملها المدعو عن الله تعالى وافعاله واحكامه ومن ثم فإن استحضار أصل تحريم الظلم في هذا المستوى يمثل شرطًا اساسًا لصحة الرسالة الدعوية واتزانها.

1. ضبط مضمون الخطاب الدعوي في قضايا العدل والقدر:

يسهم هذا الأصل العقدي في بناء الخطاب الدعوي يصحح المفاهيم الخاطئة المرتبطة بذات الله تعالى وصفاته، و أن الله سبحانه منزَّه عن الظلم بكل صوره، وأنّ ما قد يراه الإنسان من الشرور أو الابتلاءات ليس ظلمًا، بل هو من مقتضى حكمته وعدله، ويُستخدم هذا الأصل في الردّ على التيارات الفكرية الإلحادية أو المتأثرة بالفلسفات المادية التي تشكّك في عدل الله بسبب وجود الشرّ والمعاناة، فعلى الداعية أن يبيّن للناس أن الظلم ممتنع على الله لذاته، وأن أفعاله كلها خير وعدل، لقوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: 46]، فترسخ الثقة بعدل الله في العقول والقلوب، ويبرز أنّ الإيمان ليس استسلامًا أعمى، بل إدراكٌ عقليٌّ مبنيٌّ على معرفة بصفات لله سبحانه.

2. الدعوة إلى الثقة في أحكام الشريعة عبر بيان كمال عدل الله:

وتتجلّى أثر تحريم الظلم في حق الله تعالى في تقويم مضمون الخطاب الدعوي بوضوح عند تناول احكام الشريعة، إذ إن تقديمها بوصفها مظهرًا لكمال عدل الله وحكمته يُعد معيارًا اساسًا في بناء الثقة الشرعية لدى المدعوين، ومن مقتضيات الإيمان بعدل الله تعالى أن يُوجّه الداعية المدعوين إلى الثقة المطلقة بأحكام الشريعة الإسلامية، بوصفها صادرة عن الرب العليم الحكيم، الذي لا يشرع لعباده إلا ما فيه صلاحهم، ولا ينهى إلا عما فيه ضررهم ومفسدتهم. فالشريعة ليست عبئًا على الخلق، وإنما هي رحمة ونعمة، تتجلّى فيها عدالة الله ورعايته لعباده، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: 83]، وقال: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: 115].

إن تعارض بعض أحكام الشريعة مع أهواء الناس أو مشاعرهم لا يعني وجود ظلم أو غلظة في التشريع، بل يدل على قصورٍ في فهم العبد لحكمة الله ومقاصده. فالشريعة توجيه رباني شامل، هدفه

---

[1] ينظر: الخطاب الإسلامي عبر الانترنت، عبد الرحيم نور الدين حامد، مجلة شؤون الاجتماعية الصادرة عن جمعية الاجتماعية، الشارقة، العدد: 84،2004م، (ص:20).

ISSN : 2410-1818

تحقيق مصالح العباد في معاشهم ومعادهم، وتزكية نفوسهم، وتنظيم حياتهم على وفق العدل الكامل الذي لا يشوبه جور، وقد أشار الشيخ الفوزان - رحمه الله- إلى هذا المعنى، فبيّن: أن الله تعالى حكيم في خلقه وأمره وتشريعه، لا يأمر بشيء إلا لما فيه مصلحة خالصة أو راجحة، ولا ينهى عن شيء إلا لما فيه مفسدة خالصة أو راجحة، ومن تمام حكمته: أن يجازي المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته، فلا يترك الخلق عبثًا بلا أمر ولا نهي ولا حساب، كما في قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: 115]، ثم نبّه إلى أن أهل البدع كالمعتزلة والأشاعرة أنكروا الحكمة في أفعال الله، فقالوا: إنه يفعل لمشيئة مجردة لا لحكمة، وهو باطل يخالف ما دلّت عليه النصوص من كمال حكمته وعدله[1]، والمعنى أن الإنسان قد يجهل وجه الحكمة، أو يعترض بعقله القاصر، ولكن لا يجوز أن ينسب إلى الشريعة ظلمًا، ولا إلى الله جورًا، لأن جميع أحكامه دائرة بين الرحمة والعدل.

وقد تواترت النقول في وصف الشريعة بمراعاة مصالح العباد، يقول العز بن عبد السلام - رحمه الله-: "إن الشريعة كلها مصالح: إما درء مفاسد وإما جلب مصالح"[2]، ويقول ابن تيمية - رحمه الله- : "إن الشريعة الإسلامية جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها"[3]، وقال تلميذه ابن القيم - رحمه الله-: "الشريعة مبناها وأساسها على الحِكَم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ومصالح كلها وحِكَم كلها"[4].

3. مواجهة الانحرافات الفكرية المعاصرة:

من ثمرات هذا الأصل أيضًا أنه يُعَدّ سلاحًا فكريًا في مواجهة الانحرافات العقدية الحديثة، كالعلمنة، والنسوية المتطرفة، والإلحاد الأخلاقي[5]، وكلّ تيارٍ يحمّل الدين مسؤولية الظلم.

فالخطاب الدعوي المعاصر يمكنه أن يُبيّن أنّ الإسلام بريء من الظلم، وأنّ كلّ شريعةٍ أنزلها الله قائمة على العدل والرحمة، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾ [النحل: 90]، وفي الحديث عن النبي ﷺ: "إن المقسطين على منابر من نور عن يمين الرحمن ﷻ "[6].

وعندما يرسّخ الداعية هذا المفهوم، يُدرك الناس أن الانحرافات الفكرية التي تُصوّر الدين سببًا للظلم ما هي إلا جهل بحقيقة عدل الله وتمام حكمته.

---

(1) ينظر: شرح (مسائل الجاهلية لمحمد بن عبد الوهاب): صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، (75/1).

(2) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي (9/1)

(3) منهاج السنة: ابن تيمية (147/1).

(4) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، (77/1)

(5) ينظر: قضايا المرأة في الخطاب النسوي المعاصر، د. ملاك الجهني، (ص: 265).

(6) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الامارة، باب: فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر، برقم(1827).

ISSN : 2410-1818

كما يُمكن الاستفادة من هذا الأصل في تفكيك دعاوى المساواة المطلقة التي تتجاوز حدود الفطرة، ببيان أن العدل الإلهي لا يعني التماثل التام، بل إعطاء كلّ ذي حقّ حقَّه.

4. توجيه الخطاب الدعوي نحو الإصلاح العالمي:

يسهم تطبيق هذا الأصل العقدي في توسيع أفق الخطاب الدعوي يشمل البعد الإنساني العالمي حيث يقدم الإسلام بوصفه رسالة عدل ورحمة للعالمين.

فالإيمان بأنّ الله عادلٌ رحيمٌ لا يظلم أحدًا يمكن أن يكون أرضية مشتركة للحوار مع غير المسلمين، ودليلاً على سموّ المنهج الإسلامي في التعامل مع القيم الكونية للعدالة والإنصاف.

كما يُسهم هذا المبدأ في صياغة رؤيةٍ دعويةٍ عالمية تُقدّم الإسلام دينًا يُحارب الظلم بكافة أشكاله، سواء في الفكر أو السياسة أو الاقتصاد أو البيئة، ويُظهر أن العدل فريضة إلهية لا تُستمد من المواثيق الوضعية، بل من ربّ العدل نفسه.

5. تفكيك مغالطة الشر والظلم في مناهج المتشككين والملحدين:

كثير من المتشككين والملحدين يتخذون من وجود الشر في الكون ذريعة للتشكيك في وجود الإله أو الطعن في عدله، وهذا خطأ منهجي ناشئ عن قَصور في إدراك كمال الله وصفاته، لا عن خلل في عدله أو حكمته، ويهدم هذا الوهمَ الأصلُ العقدي الراسخ في نفي الظلم عن الله تعالى، إذ إن الشر في منظور التوحيد لا يقع إلا لحكمة، ولا يُنافي العدل الإلهي في شيء، وقد بسط ابن القيم - رحمه الله - هذا المعنى، فذكر أن: وجود الشر لا يناقض كمال الرب، بل من تمام حكمته وعدله أن يخلق الضدين، فيظهر أسماؤه كلها، فتجد من الخلق من يظهر فيه أثر الرحمة، ومنهم من يظهر فيه أثر العدل[1].

فبهذا التوازن الرباني تتجلى آثار أسمائه وصفاته، ويُبتلى العباد اختبارًا وتمحيصًا، كما قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: 216]، ومن ثم فإن العقل وحده لا يدرك تمام الحكمة، بل يقف عند حدوده، ويُطالب بالتسليم للرب الحكيم العادل، فلا يكون وجود الشر نقضًا لعدل الله، بل هو في حقيقته وجه من أوجه كمال تصرفه وحكمته، ويسهم الخطاب الدعوي المستند الى مفهوم هذا الأصل في تفكيك هذا المغالطة وان كثيراً من صور الشر التي يتخذها المشككون حجة انما تعود في حقيقتها الى الانسان نفسه، واختياره الحر، وليس إلى فعل إلهي ظالم.

ثانيًا: تقويم منهج الاستدلال الدعوي في توظيف النصوص والمقاصد:

لا يكتمل تقويم الخطاب الدعوي عند حد المضمون، بل يمتد الى طريقة بناء الحجة وتوظيف النصوص، وهو ما يقتضي إعادة النظر في منهج الاستدلال في ضوء هذا الأصل العقدي الضابط.

---

[1] ينظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والحكمة والتعليل، ابن قيم الجوزية، (1/ 279-280).

ISSN : 2410-1818

1. تصحيح منهج الاستدلال في الخطاب الدعوي:

يؤدي هذا الأصل العقدي الى إلزام الخطاب الدعوي بالاستدلال المنضبط بالنصوص القطعية، ومنع توظيف النصوص توظيفاً عاطفيًا كتخويف المدعوين وترهيبهم مما يخالف ميزان العدل الإلهي وهو ما يُعد تقويمًا مباشرًا للمنهج الدعوي القائم على الرحمة والعدل واستمالة قلوب المدعوين وتحقيق عالمية الدعوة التي منهجه أساسه العدل والرحمة للناس وهدفها دخول الناس جميعًا للدين الإسلامي.

2. تجديد الخطاب الدعوي بما يراعي حاجات العصر:

يفرض الواقع المعاصر على الخطاب الدعوي أن يكون قادرًا على الإجابة عن الاستكمالات الفكرية والاجتماعية المتجددة وهنا يظهر دور هذا الأصل العقدي في تطوير الخطاب الدعوي باتجاه ربط الشريعة بمقاصدها والتأكيد على أن أحكام الإسلام قائمة على الرحمة ورفع الظلم ويعمل الخطاب الدعوي المتوازن على إبراز عدالة التشريع الإسلامي في قضايا المرأة، والمال، والبيئة، وحقوق الإنسان.

فالداعية اليوم بحاجة إلى وعي خطاب يربط بين عدل الله في تشريعه وعدل الإسلام في أحكامه، فيُظهِر أن القوانين الإلهية ليست ظلمًا، بل رحمة، وأن الشريعة قائمة على رفع الظلم لا إيقاعه.

كما يُراعى في الدعوة الرقمية والإعلامية توظيف قصص القرآن وأحاديث السنة لإبراز عدل الله في أحداث التاريخ، فيرى المتلقي أنّ تحريم الظلم ليس فكرة نظرية، بل تجربة إيمانية حيّة.

3. الدفاع عن عدل الله في الحوار الثقافي والفلسفي:

مما يتطلبه تجسيد هذا الأصل أن يكون الداعية حاضرًا في ميادين الفكر والثقافة، مُدافعًا عن عدل الله ونافيًا لكل دعوى جور أو ظلم إلهي، مدركًا أن نفي الظلم ليس فقط دعوى اصطلاحية بل حقيقة ثابتة عقلًا وشرعًا، عند إثارة الشبهات حول القضاء والقدر، أو عند تساؤل المتشككين عن وجود الشرور والآلام، يوضح الداعية أن عدل الله لا يتخلف، وأن ما قد يُظن ظُلمًا إنما هو جهل بحكمة الله أو قصور في إدراك مآلات الأمور، وقد جاء هذا التعبير لدى الطحاوي - رحمه الله- في عقيدته قال: " آمنا بذلك كله وأيقنا أن كلا من عنده"[1].

ومن هنا، يبرز دور الداعية بإتقان مخاطبة العقول والقلوب معًا، ليربط بين ما يثبته العقل والفطرة من كمال الرب وما يقرره الوحي من عدله ورحمته.

وقال الطبري - رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا**﴾ [يونس: 44]: "ولكن الناس هم الذين يظلمون أنفسهم، باحترامهم ما يورثها غضبَ الله وسخطه"[2].

---

(1) تخريج العقيدة الطحاوية: أبو جعفر الطحاوي، (36/1).

(2) جامع البيان: الطبري (15/ 96).

ISSN : 2410-1818

وعليه، فالمشكلة ليست في عدل الله، بل في تصوّر الناس وفهمهم القاصر، وفي ردّهم للحق الذي بلّغه الله على ألسنة رسله. وهنا يأتي دور الداعية في إظهار عدل الله تعالى بالحجة والبيان، ورفع الغشاوة عن القلوب، فإذا زال ما فيها من شكوك وظنون، انقلبت المفاهيم، وحدث التحول المنشود في التصور، وأثمر ذلك ترسيخ العقيدة الصحيحة، المبنية على التسليم لله، والثقة بعدله المطلق.

ثالثًا: تقويم الأسلوب الدعوي في بناء الثقة ومعالجة الإشكالات الايمانية:

كما ان فاعلية الخطاب الدعوي لا تتوقف على صحة المضمون وسلامة المنهج، بل تتأثر كذلك بالأسلوب التربوي والنفسي الذي تقدم به الدعوة وهو ما يجعل لهذا الأصل أثر مباشرًا في بناء الثقة والطمأنينة في نفوس المدعوين.

1. تجسيد العدل الإلهي في شخصية الداعية:

يمثّل الداعية النموذج العملي للعقيدة التي ينادي بها، وسيرته مرآة تنعكس فيها مبادئ التوحيد وصفات الربّ الجليل التي يدعو الناس إلى الإيمان بها. وإذا كان نفي الظلم عن الله تعالى أصلًا عظيمًا من أصول الاعتقاد، فإن واجب الداعية أن يُجسّد هذا الأصل في سلوكه وتعاملاته، فيكون عدله في القول والفعل شاهدًا حيًّا على ما يدعو إليه من الإيمان بكمال عدل الله وتنزّهه عن الظلم. فهذا التجسيد العملي هو أبلغ في البيان، وأقرب إلى قلوب الناس من كثير من المقالات والخطب، بل هو سبيل فاعل لترسيخ العقيدة وغرس الثقة بالله تعالى.

2. تجسيد العدل والإنصاف في التعامل:

من أبرز معاني الإيمان بتنزيه الله تعالى عن الظلم أن يتحلّى الداعية بالعدل في جميع أحواله، فيُجسّد هذا الأصل في أقواله وأفعاله وتعاملاته مع الناس، فلا يظلم أحدًا، ولا يُمالئ في حكمه بسبب محاباة أو عداوة، بل يكون العدل منهجه الثابت، والإنصاف طريقه القويم، يخاطب الناس بالحق، ويحكم بينهم بالحق، سواء كانوا من الموافقين أو المخالفين، من المحبوبين أو المبغضين، وقد أمر الله بذلك في قوله: ﴿**وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ**﴾ [المائدة: 8].

وقد أكد شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- أن العدل فرض عين على كل إنسان في جميع الأحوال، والظلم محرّم مطلقًا لا يجوز بأي حال فذكر في المجموع: العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال، والظلم محرَّم مطلقًا، لا يباح شيء منه بحال[1]، فالعدل حين يظهر في شخصية الداعية وفعله، يصبح أصدق البراهين على عقيدته، ودليلًا عمليًا على حسن دينه وكمال إيمانه.

(1) مجموع الفتاوى: ابن تيمية (183/28).

ISSN : 2410-1818

ولقد تجلّى هذا المثال الأسمى في شخصية النبي ﷺ، حيث كان عدله وحكمته في خصومته وتعاطيه مع الناس سببًا رئيسًا في جذب القلوب إلى دعوته، قال عبد الله بن سلام ﷺ لما رآه: "فلما رأيته عرفت أن وجهه ليس بوجه كذّاب"[1]، والعدل ملازم للرسول ﷺ في حله وترحاله، فهو يكره التميز على أصحابه، بل يحب العدل والمساواة، وتحمل المشاق والمتاعب مثلهم، فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير، وكان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زميلي رسول الله ﷺ، قال: وكانت عقبة -دور- رسول الله ﷺ، فقالا: نحن نمشي عنك، فقال: "ما أنتما بأقوى مني، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما"[2].

وقال بعض السلف: إذا أردت أن يقبل منك، فإذا أمرت بشيء فكن أول الفاعلين له، المؤتمرين به؛ وإذا نهيت عن شيء فكن أول المنتهين عنه[3]، وهذا يعكس أصلًا في الدعوة، مفاده أن التأثير العملي واقعٌ أشد نفاذًا من الخطابات النظرية، خصوصًا إذا اقترن الصدق والإخلاص.

3. ترسيخ القيم الأخلاقية في الخطاب الدعوي وضبط مقاصده:

من خلال إبراز قيمة العدل بوصفها عبادةً لله لا مجرّد قيمة إنسانية، يعمل هذا الأصل على ترسيخ منظومة القيم الأخلاقية في الخطاب الدعوي.

فحين يُقرّر الداعية أن الله تعالى حرّم الظلم على نفسه وجعله بين عباده محرّمًا، يصبح الالتزام بالعدل في الحياة العامة صورة من صور الإيمان بالله.

---

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد أخرجه ابن ماجة في "سننه" للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، حديث (1334)، و(1262/2)، حديث (3251)، والترمذي في "الجامع" للإمام محمد بن عيسى الترمذي، (483/5)، حديث (2485)، من طريق محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: "هذا حديث صحيح"، وأخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" للإمام محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، (159/4-160)، من طريق يحيى بن سعيد وحده، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في "تلخيص المستدرك".

- وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة في "المصنف" للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، (536/8)، و(624/8)، و(95/14)،

(2) إسناده حسن، عاصم – وهو ابن أبي النجود – روى له الشيخان مقرونًا، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم، وأبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وقد أخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" للإمام محمد بن عبد الله الحاكم (20/3)، وقال: "حديث صحيح على شرط مسلم"، والبيهقي في "السنن الكبرى" للإمام أحمد بن الحسين البيهقي، (285/5)، كلاهما من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد، وأخرجه كذلك أحمد في "المسند" للإمام أحمد بن حنبل، (411/1) حديث (3897)، و(422/1) حديث (3985)، و(424/1) حديث (4000)، والبزار في "مسنده" للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو البزار، (260/5)، حديث (1895)، وفيه عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(3) انظر: حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (1/ 140).

ISSN : 2410-1818

ويُوظّف الدعاة هذا الأصل في إصلاح المجتمعات والدعوة إلى النزاهة والشفافية في التعاملات، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فيُبيّنون أن الظلم في الحكم أو الوظيفة أو التجارة هو تعدٍّ على حدود الله قبل أن يكون تعدي على حقوق الآخرين.

وبذلك يتحوّل تحريم الظلم في حقّ الله إلى قاعدة دعوية لإحياء الضمير الأخلاقي وربط القيم بالسلوك التعبدي، كما أن استحضار هذا الأصل العقدي يؤدي إلى تقويم أساليب الخطاب الدعوي، بحيث لا ينحرف عن غايته الأساسية في تحقيق العبودية لله، فهو يفرض على الخطاب الدعوي الالتزام بالعدل في الطرح والإنصاف في الحكم والتوازن بين الترغيب والترهيب دون غلو أو تفريط.

4. نفي الظلم مدخلٌ لمعالجة أزمة الثقة ودعوة الملحدين إلى الله تعالى:

يعاني كثير من المتشككين والملحدين أزمات وجودية عميقة، تنشأ من شعور داخلي بالقسوة أو العبث أو الظلم في الوجود، مما يدفعهم إلى إنكار عدالة الله تعالى أو التشكيك في وجوده، ويغفلون عن أن ما يعانونه هو في حقيقته أزمة في التصور، لا خللًا في الحقيقة الإلهية. وهنا يأتي الخطاب القرآني والعقدي ليؤكّد أن الله تعالى منزه عن الظلم مطلقاً، وأن العدل أصلٌ محكم تقوم عليه جميع أفعاله وأقضيته، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

وقد قرر الفخر الرازي - رحمه الله- هذا الأصل فذكر: أن العدل أصلٌ كليّ تستند إليه أفعال الله، وما وافقه فهو خير، وما خالفه فهو محمول على العصيان والجهل عند العباد، لا على الله[1]، ومن الأخطاء المتكررة في مخاطبة الملاحدة التركيز على الجدل العقلي المجرد، وتقديم البراهين النظرية، دون تأسيس التصور الصحيح عن الله وصفاته، إذ لا بد أن يسبق البرهان فهمٌ لعظمة الرب وكماله، وعلى رأس ذلك الإيمان بعدله وتنزُّهه عن الجور، وقد نبّه ابن

رجب الحنبلي - رحمه الله - إلى أثر هذا التصور العقدي في النفس، فذكر: اتفاق أهل العلم على أن الله تعالى منزَّه عن الظلم، وأنه لو عذّب أهل سماواته وأرضه لكان غير ظالمٍ لهم؛ لأنه يتصرف في ملكه كيف يشاء، لا يُسأل عما يفعل، وهو القائم بالقسط. والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، والله منزه عن ذلك، فلا يُنسب إليه شيء من أفعال العباد السيئة مع كونها مخلوقة له، لأنه لا يُوصف إلا بما هو كمال، لا بما هو من أفعال المخلوقين[2].

وبذلك يتضح أن دعوة الملحد لا تكتمل بالمنطق وحده، وإنما تُبنى على ترسيخ الصفات الإلهية في النفس، وفي مقدمتها صفة العدل، ليكون دور الداعية تأسيسًا معرفيًا وعقديًا في الخطاب الدعوي

(1) انظر: مفاتيح الغيب:: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، (252/8).

(2) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، الحنبلي، المحقق: شعيب الأرناؤوط، (35/2-36).

ISSN : 2410-1818

ترتيب المفاهيم ويُظهر كمال الله تعالى في قضائه وحكمه، فيُفضي ذلك إلى سكون القلب، وزوال الوساوس، وطمأنينة الإيمان.

أخيرًا، يتبيّن من هذه التطبيقات أن تحريم الظلم في حقّ الله تعالى ليس مجرّد مبحثٍ عقديٍّ نظري، بل قضية فكرية ودعوية تتسع لمواجهة تحدّيات العصر، وتُقدّم للإسلام وجهًا عدلًا نقيًا متوافقًا مع الفطرة والعقل.

فمن خلال هذا الأصل تُبنى الثقة بعدل الله، ويُستعاد الخطاب الدعوي القائم على الحكمة والموعظة الحسنة، ويظهر أنّ الإسلام دين عدلٍ في التصوّر والتطبيق، في الفرد والمجتمع، وفي الدنيا والآخرة.

ISSN : 2410-1818

الخاتمة: تشتمل على أبرز النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج:

1. خلص البحث إلى أن تحريم الظلم في حق الله تعالى أصل عقدي كلي يعد في الضوابط الحاكمة لفهم صفات الله تعالى وأفعاله واحكامه، ويمنع الانزلاق إلى تصورات تُنافي كمال العدل والحكمة الإلهية.
2. تبين أن استحضار هذا الأصل يسهم في تصحيح فهم قضايا القضاء والقدر والابتلاء والجزاء، ويعزز بناء الايمان القائم على الثقة بعدل الله وحسن الظن به.
3. أثبت البحث أن لهذا الأصل تطبيقات ايمانية وتربوية مباشرة في تزكية النفس، وضبط السلوك وترسيخ قيم العدل والانصاف في المعاملات الاجتماعية.
4. تبين أن غياب استحضار تحريم الظلم في حق الله تعالى في الخطاب الدعوي قد يؤدي الى اختلال في المضمون، أو منهج الاستدلال، أو في الأسلوب التربوي بما يضعف أثر الدعوة وفاعليتها.
5. انتهي البحث إلى أن تقويم الخطاب الدعوي في ضوء هذا الأصل يقتضي تحقيق التوازن بين نصوص الوعد والوعيد وربط الخطاب بمقاصد الشريعة وقواعدها الكلية.
6. تبين أن تحريم الظلم في حق الله تعالى يحقق عالمية الدعوة لتقديم الخطاب الدعوي القائم على الرحمة والعدل، بما يعزز فاعلية الدعوة في سياقات متعددة الثقافات.
7. ظهر أن تجسيد الداعية لمعاني العدل علميًا - بعدلٍ ظاهر وسلوك متسق - يمثل عاملاً مؤثراً في ترسيخ هذا الأصل في نفوس المدعوين وتعزيز الثقة بمضمون الدعوة.

ثانيا: التوصيات:

1. ضرورة إدراج أصل تحريم الظلم في حق الله تعالى ضمن المحاور المركزية في برامج إعداد الدعاة والخطباء لما له من أثر في ضبط التصور العقدي والطرح الدعوي.
2. توجيه الخطاب الدعوي المعاصر إلى معالجة قضايا الابتلاء والشر والجزاء معالجة متوازنة تجمع بين النصوص والمقاصد وتراعي البعد النفسي والتربوي للمدعوين.
3. تعزيز الدراسات التي تربط بين الأصول العقدية وتقويم الخطاب الدعوي، وعدم الاقتصار على الدراسات النظرية المجردة في مجال العقيدة.
4. تشجيع البحوث التطبيقية التي تتناول تحليل نماذج من الخطاب الدعوي المعاصر وتقويمها في ضوء الأصول العقدية الكبرى، وفي مقدمتها أصل تحريم الظلم في حق الله تعالى.

ISSN : 2410-1818

المصادر والمراجع:

1) إحكام القرآن (الجامع لإحكام القرآن): القرطبي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، (د.ط).
2) إقصاء الدعاة وأثره في الخطاب الدعوي: أحمد فرج الصغير، مجلة البحوث الأكاديمية الشريعة والقانون، العدد 28، مجلد 2، 2024م.
3) إكمال المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم: عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، المحقق: د. يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء، مصر، ط1، 1419 هـ - 1998م.
4) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط1، دار الجيل - بيروت، 1973م.
5) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني الشافعي، المحقق: سعود بن عبد العزيز الخلف، الناشر: أضواء السلف، الرياض، ط1، 1419هـ/1999م. (كرر في القائمة برقم 43).
6) بدائع الفوائد: ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي عمران، الناشر: دار عطاءات العلم، (د. ط).
7) التحبير لإيضاح معاني التيسير: الصنعاني، تحقيق: محمد صبحي بن حسن، الناشر: مكتبة الرشد، ط1، 1433ه.
8) تخريج العقيدة الطحاوية: الطحاوي، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط2، 1414 هـ.
9) التعريفات الفقهية: محمد البركتي، الناشر: دار الكتب العلمية، ط1، 1424ه.
10) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير القرشي، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة، ط2، 1420هـ - 1999 م.
11) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، المحقق: عبد الرحمن اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ - 2000 م.
12) ثقة المسلم بالله تعالى: محمد الرومي، الناشر: دار كنوز إشبيليا، ط1، 1434هـ.
13) جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة - مصر، ط1، 1420 هـ-2000م.
14) جامع العلوم والحكم: ابن رجب الحنبلي، المحقق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط7، 1422هـ - 2001م.
15) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح: ابن قيم الجوزية، الناشر: دار عطاءات العلم، (د.ط).
16) حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي، ط4، 1432 هـ - 2011 م.

ISSN : 2410-1818

17) الخطاب الإسلامي عبر الإنترنت: عبد الرحيم نور الدين حامد، مجلة شؤون اجتماعية، الشارقة، العدد: 84، 2004م.
18) درء تعارض العقل والنقل: ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود، ط2، 1411 هـ - 1991م.
19) سنن ابن ماجة: الإمام محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ.
20) السنن (سنن الترمذي): محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1998م.
21) السنن الكبرى: أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط3، 1424ه.
22) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: اللالكائي، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، ط7، 1422هـ.
23) شرح العقيدة الطحاوية: ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط10، 1417هـ - 1997م.
24) شرح النووي على مسلم: النووي، الناشر: دار إحياء التراث، ط1، 1347ه.
25) شرح فتح المجيد: عبد الله بن محمد الغنيمان، (د.ن.ت).
26) شرح (مسائل الجاهلية لمحمد بن عبد الوهاب): صالح الفوزان، دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض، ط1، 1421هـ -2005م.
27) شرح منظومة الإيمان: أبي محمد عصام البشير المراكشي، (د.ن)، 1421ه.
28) شعب الإيمان: أبو بكر البيهقي، حققه: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد - بومباي، ط1، 1423هـ - 2003م.
29) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: ابن قيم الجوزية، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1398هـ/1978م.
30) صفة الصفوة: جمال الدين ابن الجوزي، المحقق: أحمد بن علي، دار الحديث - القاهرة، 1421هـ/2000م.
31) صور الإعلام الإسلامي في القرآن الكريم: عاطف رفاعي، جامعة المدينة العالمية، 1432ه.
32) العلو للعلي الغفار: شمس الدين الذهبي، المحقق: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط1، 1416هـ - 1995م.
33) غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب: السفاريني الحنبلي، مؤسسة قرطبة - مصر، ط2، 1414 هـ / 1993م.

ISSN : 2410-1818

34) غاية الأماني في الرد على النبهاني: محمود شكري الألوسي، المحقق: الداني بن منير آل زهوي، مكتبة الرشد، ط1، 1422هـ- 2001م.
35) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان: ابن تيمية، تحقيق: سليم السلفي، مكتبة الرشد، (د.ن).
36) قضايا المرأة في الخطاب النسوي المعاصر: د. ملاك الجهني، مركز إنماء للبحوث والدراسات، ط1، 1436ه.
37) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: عز الدين بن عبد السلام، تعليق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.
38) القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى: محمد بن صالح العثيمين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط3، 1421هـ/2001م.
39) مجمل اللغة: أحمد بن فارس، تحقيق: زهير عبد المحسن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2، 1406ه.
40) مجموع الفتاوى: ابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية، 1416هـ/1995م.
41) مختصر منهاج القاصدين: ابن قدامة المقدسي، تقديم: محمد أحمد دهمان، مكتبة دار البيان - دمشق، 1398 هـ - 1978م.
42) مدارج السالكين: ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1.
43) المستدرك على الصحيحين: الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1411هـ.
44) المسند: أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1421ه.
45) المسند: أبو بكر البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، ط1، 1409هـ.
46) المصنف: ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار القبلة - جدة، ط2، 1409هـ.
47) معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، المحقق: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.
48) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير): فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط3، 1420 هـ.
49) مفتاح دار السعادة: ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية - بيروت.
50) الملل والنحل: الشهرستاني، الناشر: مؤسسة الحلبي.

ISSN : 2410-1818

51) منهاج السنة النبوية: ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط1، 1406هـ.

52) وسطية أهل السنة بين الفرق: محمد با كريم، دار الراية، ط1، 1415هـ.

ISSN : 2410-1818

مجلـــة الأندلس للعلوم الإنسانيـة والاجتماعيـة
مجلـــة دوليـــة شهـريـــة علميـــة محكمـــة
الترقيـم الدولي الإلكتروني: ISSN:2410- 521X
الترقيـم الدولـي الورقـي :ISSN:2410- 1818
البريد الإلكتروني : journal@andalusuniv.net

المجلـة مفهرسـة فـي المواقـع الآتيـة :

العام	2021	2022	2023	2024	2025
معامل أرسيف	0.2692	0.1954	0.3759	0.3068	0.5978
معامل التأثير العربي	1.60	1.73	1.25	1.55	1.59